

القِسْمُ الثَّانِي

التحقيق

obeikandi.com

النص المحقق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (1)

يقول موقوف هواه الخطير، عبد الله وابن عبده محمد الأمير (2): «اللهم رفعت لك (3) يدي في تحمل حمدك، فأنا أضعف عن أدائه، وصله بصلاة وسلام على من تشد له مطايا صحيح الغرام، محمد وآله وأوليائه».

أما بعد..

فلما كانت بطالة مقدم الحج (4) بمصر أدام الله حفظهما (5)؛ أردت أن أتذكر [مع الإخوان] (6) قصيدة «غرامي صحيح» في عجل، خوفاً من البطالة والكسل، وأخدمها بتقيد بين بين، متعرضاً للمعنيين، فأقول:

فوائد:

الأولى- في تعريف الناظم: هو الإمام الحافظ شهاب الدين أبو العباس أحمد ابن فرح - بالحاء المهملة - ابن أحمد ابن محمد اللخمي الإشبيلي نسبة لإشبيلية (7) مدينة بالأندلس - منها ابن خير (8) المنقول عنه في ألفية العراقي [في] (9) آخر ترجمة (نقل

(1) في «أ» زيادة: «وبه ثقتي».

(2) في «ج»: «محمد بن الأمير».

(3) في «أ» و «ج»: «رفعت إليك».

(4) في «أ» و «ج»: «الحاج».

(5) في «أ» و «ج»: «حفظها».

(6) ما بين معقوفتين سقط من «ج».

(7) في «ج»: «نسبة لإشبيلية»، وفي «الأصل»: «نسبة لإشبيل».

(8) هو أبو بكر محمد بن خير بن عمر الأموي الإشبيلي، كان محدثاً، أدبياً، لغوياً لا يشق له غبار، مات سنة

خمس وسبعين وخمسمائة، عن ثلاث وسبعين سنة. انظر «فهرس الفهارس» (١/ ٣٨٤-٣٨٥).

(9) سقط من «أ».

الحديث من الكتب المعتمدة⁽¹⁾ - الشافعي، ولد سنة خمس وعشرين وستمائة، وأسره الإفرنج سنة ست وأربعين وتخلص منهم فوراً الديار المصرية سنة بضع وخمسين، وتفقه بها على الشيخ عز الدين بن عبد السلام⁽²⁾ قليلاً، ثم صار إلى دمشق، واعتنى بالحديث حتى صار من أئمة مع الديانة والورع وحسن السمات والعبادة والصدق والأمانة وملازمة الاشتغال، وكانت له حلقة يشتغل بها بجامع دمشق أول النهار⁽³⁾، وعرضت عليه مشيخة دار الحديث النورية فأبى، وكان رجلاً مهيباً⁽⁴⁾ تام القامة في زي الصوفية، دفن بمقبرتهم يوم الأربعاء تاسع جمادى الآخرة سنة تسع وتسعين وستمائة، وسمع منه أفاضل كثيرون، انظر ابن كثير في «طبقات الفقهاء الشافعية»⁽⁵⁾.

الثانية - اشتملت هذه القصيدة على التورية:⁽⁶⁾ وتسمى الإيهام أيضاً، وهي من المحسنات⁽⁷⁾ البديعية، وتعريفها أن يطلق لفظ له معنيان: قريب⁽⁸⁾ وبعيد ويراد

(1) يشير إلى قول العراقي رَحِمَهُ اللهُ:

قالت ولابن خير امتناع جزم سوى مرويه إجماع

(2) في «ج» زيادة: «الشافعي».

(3) قال الذهبي في «التذكرة» (4/175): «حضرت مجالسه، ونعم الشيخ كان علماً وفضلاً وقاراً وديانة واستحضاراً واستبحاراً وثقة وصدقاً وتعففاً وقصداً».

(4) في «ج»: «مهاباً».

(5) لم أجد له ترجمة في «طبقات ابن كثير»، وانظرها في: «طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (8/26-27)، «تذكرة الحفاظ» (4/175)، «شذرات الذهب» (7/775).

(6) وهي كما عرفها تقي الدين بن حجة الحموي (837هـ) في كتابه «خزانة الأدب»: «أن يذكر المتكلم لفظاً مفرداً له معنيان حقيقيان أو حقيقة ومجاز، أحدهما قريب ودلالة اللفظ عليه ظاهرة، والآخر بعيد ودلالة اللفظ عليه خفية، فيريد المتكلم المعنى البعيد ويوري عنه بالمعنى القريب، فيتوهم السامع أول وهلة أنه يريد القريب وليس كذلك، ولأجل هذا سمي هذا النوع إيهاماً».

(7) في «ج»: «من المتحسنات».

(8) في «ج»: «قريباً».

البعيد اعتماداً على قرينة خفية سواء كانا حقيقيين أو مجازيين، أو الأول مجازاً⁽¹⁾ والثاني حقيقة أو بالعكس، وقرب المجاز لشهرته مثلاً وهي قسمان⁽²⁾:

✽ مجردة: وهي ما لم تقترن بشيء يلائم القريب، نحو ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ
أَسْتَوَى﴾ [طه: 5].

(1) في «أ»: «مجازي».

(2) ومنهم من قسمها إلى أربعة:

- 1- مجردة: وهي التي لم يذكر فيها لازم من لوازم المعنى القريب أو البعيد؛
- 2- مرشحة: وهي التي يذكر فيها لازم من لوازم المعنى القريب إما قبل التورية أو بعدها؛
- 3- مبنية: وهي التي يذكر فيها لازم من لوازم المعنى البعيد، إما قبل التورية أو بعدها، نحو قول الشاعر شرف الدين بن عبد العزيز:

قالوا: أما في جلق نزهة تنسيك من أنت به مُغْرَى
يا عاذلي دونك من لحظه سهما ومن عارضه سَطْرًا

حيث أن لكل من اللفظتين «سهماً» و«سَطْرًا» معنيين، فالأول: هو سهم اللفظ واطر العارض، وهو المعنى القريب، وغير المقصود، والثاني هما الموضوعان المشهوران في متنزهات الشام، وقد ذكر لازمًا من لوازم المعنى البعيد قبلهما هو «جلق».

- 4- مهياة: وهي التي تفتقر إلى ذكر ما يبيها لاحتفال المعنيين، إما قبلها أو بعدها، أو تكون بلفظين لولا كل منهما لما تبيأت التورية في الآخر، نحو قول ابن سناء الملك:

وسيرك فينا سيرة عُميرية فروحت عن قلب وأفرجت عن كرب
وأظهرت فينا من سميك سنة فأظهرت ذاك الفرض من ذلك الندب

حيث إن «الفرض» و«الندب» يمكن أن يعنيا الأحكام الشرعية، وهذا هو المعنى القريب، وغير المقصود، ويمكن أن يعنيا العطاء، والندب صفة الرجل الذي يقضي الحاجات بسرعة، وهذا المعنى هو البعيد والمقصود، ولولا ذكر «السنة» لما تبيأت التورية. انظر: «علوم البلاغة» (ص: 126- 127- 128- 129) إعداد: راجي الأسمر.

أراد باستوى: استولى⁽¹⁾، لا معناه المتعارف ولم يقترن بشيء مما يلائم المعنى القريب، هكذا قرره السعد⁽²⁾، قلت: لعله⁽³⁾ أراد لم تقترن [بشيء] ⁽⁴⁾ معتد به، وإلا فحقيقته (على) إنما يناسب القريب، لكن لما كثر استعمالها في الاستعلاء المجازي لم يعتد بذلك.

* ومرشحة: وهي ما قرنت به نحو ﴿وَالسَّمَاءَ بَيْنَهَا بِأَيْدٍ﴾ [الذاريات: 47]، أراد باليد القدرة⁽⁵⁾، وقرنت بالبناء المناسب لليد المعلومة، إن قيل: بقي ثالث، وهو⁽⁶⁾ ما قرن بملائم⁽⁷⁾ البعيد، قلنا: كأنهم رأوا ذلك يخرجها عن التورية، إذ به يصير البعيد قريباً، أو أنهم عنوا⁽⁸⁾ بالمجردة ما يشمله.

(1) هذا تأويل لصفة الاستواء، والواجب عند أهل السنة إمرارها على ظاهرها؛ لأن تغييرها عن ظاهرها قول على الله بلا علم.

قال الإمام القرطبي في «تفسيره» (238/9): «وقد كان السلف الأول رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لا يقولون بنفي الجهة ولا ينطقون بذلك، بل نطقوا هم والكافة بإثباتها لله تعالى، كما نطق كتابه وأخبرت رسله، ولم ينكر أحد من السلف الصالح أنه استوى على عرشه حقيقة، وخص العرش بذلك لأنه أعظم مخلوقاته، وإنما جهلوا كيفية الاستواء، فإنه لا تعلم حقيقته، قال مالك رَحِمَهُ اللَّهُ: الاستواء معلوم، يعني في اللغة والكيف مجهول، والسؤال عن هذا بدعة».

(2) هو مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني (سعد الدين) عالم مشارك في النحو والتصريف والمعاني والبيان والفقه والمنطق وغير ذلك.

ولد بتفتازان - إحدى قرى نواحي نسا - سنة (712هـ)، وتوفي بسمرقند سنة (791هـ)، من تصانيفه:

«شرح تلخيص المفتاح في المعاني والبيان»، «حاشية على الكشاف للزنجشيري».

انظر: «الدرر الكامنة» (4/350)، «البدر الطالع» (2/303)، «معجم المؤلفين» (3/849).

(3) في «ج»: «لعل».

(4) سقط من «ج».

(5) قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ في تفسير قوله تعالى: ﴿بِأَيْدٍ﴾ أي: «بقوة»، قاله ابن عباس، ومجاهد، وقتادة والثوري وغير واحد».

انظر: «تفسير ابن كثير» (6/585).

لأن اليد هنا مصدر آد يُؤيد بمعنى القوة، ولهذا لم يضيف الله هذه الكلمة إلى نفسه الكريمة، كما أضافها إلى نفسه الكريمة في قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ يَرَوْنَ أَنَا خَلَقْنَا لَهُمْ مِمَّا عَمِلَتْ أَيْدِيَنَا أَنْعَمًا﴾.

انظر «شرح العقيدة الواسطية» لابن عثيمين ص [196].

(6) في: «ج»: «وهي».

(7) في «ج»: «بما يلائم».

(8) في «ج»: «أرادوا».

وههنا كلام، هو أن محصل التورية استعمال اللفظ في معناه الخفي كما تفيده أمثلتهم، فكيف يتحقق في مثل هذه القصيدة؟ مع أنه لا يصح في [قوله مثلاً]⁽¹⁾:
 (غرامي صحيح والرجا فيك معضل) إرادة [الخفي]⁽²⁾ المبين في المصطلح، إلا أن يقال قولهم ويراد الخفي، يشمل ما لو أريد الإشارة له بوجه ما، ولو لم يكن مراداً من اللفظ، وإن كانت الأمثلة لا تفيده، فهي لا تخصصه، ويؤيده قوله آخرًا:

أوري بسعدى والرباب وزينب وأنت الذي تعنى....

فالباء بمعنى اللام، أي: أوري لهما ولا أقصدهما، بل لا أريد إلا أنت، ثم القرينة الخفية أن مثل المصنف من علماء الحديث المعتنين بالإفادة، حاله لا يناسب⁽³⁾ إرادة مجرد المعنى الغزلي القريب، ويمكن أن يدعى عكس التورية، وهو أن القريب المعنى المصطلحي، لأن المصنف من أهل مصطلح الحديث، والعبرة باصطلاح المستعمل، فكأن الباء للآلة، أي: أذكر سعدى وما معها تورية لك، ثم هي مرشحة.

[أما على الأول فظاهر أن الغرام والقلب والبكاء ونحو ذلك يناسب الغزل، وكذا على الثاني؛ لأن هنا توريات كثيرة، فكل منها يرشح]⁽⁴⁾ الآخر باعتبار معناه القريب، كقوله:

إذا صدق الجد افتري العم للفتى مكارم لا تخفى وإن كذب [الخال]⁽⁵⁾

يريد بالجد: الحظ، وبالعم: الجماعة من عموم الناس، وبالخال: المخيلة.

(1) في «أ»: «مثل قوله».

(2) سقط من «الأصل».

(3) في «أ»: «لا يناسبه».

(4) ما بين معقوفتين سقط من «ج».

(5) سقط من «أ».

الثالثة - تتعلق بالمتبادر من هذه القصيدة؛ اعلم أن علم العشق⁽¹⁾ ليس بفن

مدون، ولا عن شيخ يتلقن، بل هو بالوجدان، أو صحيح الذوق والعرفان.

قال الدميري⁽²⁾ في «حياة الحيوان»: «[قد]⁽³⁾ كثر كلامهم في وصف المحبة ونعت

الشوق، فسلك كل منهم مذهبا أداه إليه نظره واجتهاده، قال عبد الرحمن بن نصر:

إن أهل الطب يجعلون العشق - وهو إفراط المحبة - مرضًا يتولد من النظر والسماع
ويجعلون له علاجًا كسائر الأمراض البدنية⁽⁴⁾ اهـ.

(1) قال ابن القيم: «فالذي عليه الأطباء قاطبة: أنه مرض وسواسي شبيه بالملنخوليا - مرض عقلي من مظاهره: ضيق الصدر وفساد التفكير - يجلبه المرء إلى نفسه بتسليط فكره على استحسان بعض الصور والشئائل، وسببه النفساني: الاستحسان والفكر، وسببه البدني: ارتفاع بخار رديء إلى الدماغ من مني محتقن ولذلك أكثر ما يعتري العزاب، وكثرة الجماع تزيله بسرعة» اهـ. «روضة المحبين» ص [176].

وقال الأصمعي: سألت أعرابياً عن العشق، فقال: جل والله عن أن يرى! وخفي عن أبصار الورى، فهو في الصدور كامن ككمون النار في الحجر، إن قُدح أورى وإن ترك توارى.
وقال بعضهم: العشق نوع من الجنون والجنون فنون، فالعشق فن من فنونه.

والعشق أمر اضطراري خارج عن الاختيار، وقد قيل قديماً: العشق نوع من العذاب، والعاقل لا يختار عذاب نفسه، وهذا ما صوبه ابن القيم في «الروضة» واستدل على ذلك من السنة بما رواه البخاري [5283] في «صحيحه» من قصة بريرة: أن زوجها كان يمشي خلفها بعد فراقها له، وقد صارت أجنبية عنه، ودموعه تسيل على خديه، فقال النبي ﷺ: «يا عباس! أو تعجب من حب مغيث بريرة، ومن بغض بريرة مغيثاً؟» ثم قال لها: «لوراجعتيه»، فقال أتامرني؟ فقال: «إنما أنا شافع» قالت: لا حاجة لي فيه.

قال الإمام الرباني شيخ الإسلام الثاني معلقاً: «ولم ينه عن عشقها في هذه الحال؛ إذ ذلك شيء لا يملك، ولا يدخل تحت الاختيار». (انظر «روضة المحبين» ص [183]).

(2) هو محمد بن عيسى بن علي الدميري الأصل - نسبة إلى دميصة قرية بمصر - القاهري، الشافعي، كمال الدين، أبو البقاء، مفسر، محدث، فقيه، أصولي، أديب، نحوي، ناظم، مشارك في غير ذلك، ولد في أوائل سنة 742هـ، درس في الأزهر وبمكة، توفي بالقاهرة في 3 جمادى الأولى، من تصانيفه: «حياة الحيوان»، «شرح لامية العجم» للصفدي، «الديباجة شرح سنن ابن ماجه».

انظر: «البدر الطالع» (2/ 272)، «شذرات الذهب» (7/ 79)، «معجم المؤلفين» (3/ 743).

(3) ليس في «أ»، وفي «ج»: «وقد».

(4) (2/ 94).

قلت: ووقفت على ذلك في بعض كتب الطب، وجعل دوائه الوصال، وقيده بعضهم بالدوام، قيل: والملاهي والمفرحات تذهبه.

أقول: لكن قبل / 4 / تمكنه، وأخشى أن تضعف الحاصل، وتبيء النفس لما هو أعظم منه، وعندني أن الأحزان والدواهي تذهبه⁽¹⁾ دون الأفراح والملاهي، وبالجملة قد جبل الله عزَّوَجَلَّ بحكمته العلية الإنسان على الميل لما استحسسه⁽²⁾، فمن ثم رغبتنا في الأعمال بالخور والقصور والأنهار والولدان والأشجار وغير ذلك، قيل: ما سمي إنساناً إلا لأنسه بما يجبه، بل [هو]⁽³⁾ مشاهد في بقية الحيوانات، ومن العجائب أن النخلة الذكر تميل لجهة النخيل [الإناث]⁽⁴⁾، فمن ثم قال بعض الحكماء بأنها حيوان خفي، ولأن لها رأساً إذا قطع ماتت، ولا تحمل أنثاها إلا إذا أصابها [بعض]⁽⁵⁾ طلع ذكرها على ما يعرفه أهل ذلك الشأن.

ويحكى أن البحر إذا جلس عليه غلمان وكبار تضرب أمواجه إلى الغلمان أكثر، وليعلم أنه سريع العداء [والشر]⁽⁶⁾ والسريان، يحكى أن ليل الأخيلى مرت مع زوجها على قبر المجنون، فقال لها: هذا قبر الكذاب، فقالت: وما ذلك⁽⁷⁾، فقالت⁽⁸⁾: لأنه قال:

ولو أن ليلى الأخيلى سلمت علي ودوني جندل وصفائح

(1) في «ج»: «تذهب».

(2) في «ج»: «لما استحسسن».

(3) سقط من: «ج».

(4) سقط من: «ج».

(5) زيادة من: «ج».

(6) سقط من «ج».

(7) في «ج»: «وما ذاك».

(8) في «ج»: «فقال».

فسلمت⁽¹⁾ [تسليم البشاشة]⁽²⁾.... الأبيات.

فقال: وهل تأذن لي بالسلام عليه؟ فقال: نعم، فقالت: السلام عليك يا أبا العشاق، ويا قتيل الأشواق، ففزعت ناقثها كأنها سمعت رده، فوقصتها⁽³⁾، ودفنت بجنبه، فخرج من كل قبر شجرة، والتفا فكأن الحب سرى للموضعين وما فيهما من جماد.

وبالجمل من ذم الحب على الإطلاق فلا عبرة به، نعم إن ترتب عليه خلل ديني حكم له بمقتضى ما ترتب عليه، ثم أصل الحب والبغض النظر، قال الشاعر:

كل الحوادث مبداهها من النظر

ومعظم النار من مستصغر الشرر⁽⁴⁾

كم نظرة أثرت في قلب ناظرها

فعل السهم بلا قوس ولا وتر

يسرمقلته ماضر مهجته

لا مرحباً بسرور جاء بالضرر

والمرء ما دام ذا عين يقلبها

في أوجه الناس موقوف على⁽⁵⁾ الخطر⁽⁶⁾

(1) في «ج»: «لسلمت».

(2) زيادة من «أ».

(3) كذا في «أ» و«ج»، وفي «الأصل»: «فرفعتها».

(4) في «الأصل»: «السور»، والمثبت من «أ».

(5) في «ج»: «موقوف على خطر».

(6) وعند ابن القيم في «الداء والدواء» ص [217] بلفظ:

ومعظم النار من مستصغر الشرر

كمبلغ السهم بين القوس والوتر

في أعين الغير موقوف على الخطر

لا مرحباً بسرور عاد بالضرر

«كل الحوادث مبداهها من النظر

كم نظرة بلغت من قلب صاحبها

والعبد ما دام ذا طرف يقلبه

يسرمقلته ماضر مهجته

والنظر بعين⁽¹⁾ البصيرة في حسن الفعل كالنظر بالبصر في جمال الذات، ثم يتبعه الاستحسان أو الاستقباح، ثم الميل أو النفور ثم الحب أو البغض، ثم العشق في جمال الذات والخلة في حسن الفعل، وهي الصداقة المقول في صاحبها:

إن أخاك الصدق⁽²⁾ من كان معك ومن يضر نفسه لينفعك
ومن إذا ريب الزمان صدعك شئت كل⁽³⁾ شمله ليجمعك
والعداوة ناشئة عن البغض والمراد الحسن والقبح / 5 / في اعتقاد الناظر.
يقضي على المرء في أيام محنته حتى يرى حسنا ما ليس بالحسن

وإلى هنا تنتهي العامة، وعشقهم يمكن زواله، ومن مثلهم الآسية تقطع عروق المحبة خصوصاً إذا كانت معللة، على ما أشار له **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**⁽⁴⁾: «تهادوا تحابوا»⁽⁵⁾، وعليه قوله:

إذا المرء لا يهواك إلا تكلفاً فدعه ولا تكثر عليه التأسفاً
فضي الناس إبدال وفي الترتك راحة وفي القلب صبر للحبيب إذا جفا
إذا لم يكن حفظ الوداد طبيعة فلا خير في ود يكون تكلفاً

[ويريح أصحاب هؤلاء المقام]⁽⁶⁾ الوصال، وملاطفة المحبوب، وللخواص وراء ذلك مقام في الحب، وهو الذي به الحبيب أعلى من الخليل، ولا يمكن وصفه؛ بل يعرفه أهله بالوجدان والأمارات، غير أن صاحبه يستوي عنده الهجر والوصل،

(1) في «ج»: «بيعني».

(2) في «أ»: «الحق».

(3) في «أ»: «فيك».

(4) في «أ» و«ج» زيادة: «بقوله».

(5) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (حديث 594)، وحسنه الإمام الألباني في «صحيح الأدب المفرد».

(6) كذا في «الأصل» و«أ» و«ج»، ولعل الصواب: «ويريح أصحاب هؤلاء مقام الوصال»، كما أفادنيه شيخنا

محمد بوخبزة - حفظه الله - .

وإساءة حبيبه، وإحسانه، وقربه وبعده، بل ربما كان بعده أذله ⁽¹⁾ لأنسه به في ضميره، فيألف بصورة الباطن، وينزعج عنها بصورة الظاهر، ولا [دواء] ⁽²⁾ له حينئذ، بل صاحبه أسير الأحوال، تعبت به كيف شاءت، وفيه قال سلطان العاشقين ⁽³⁾:

أحبائي أنتم أحسن الدهر أم أساء فكونوا كما شئتم أنا ذلك الخل
 ويعبر عنه في الحوادث بالهوى ⁽⁴⁾ والوله ⁽⁵⁾ والصبابة ⁽⁶⁾ والغرام على ما يأتي، قال:
 يقول أناس لونغت لنا الهوى ووالله لا أدري لهم كيف ينعت ⁽⁷⁾
 فليس لشيء منه حد أحده وليس لشيء منه وقت موقت
 إذا اشتد ما بي كان آخر حيلتي له وضع كفي ⁽⁸⁾ تحت خدي أو أصمت ⁽⁹⁾

(1) في «ج»: «الله».

(2) سقط من «ج».

(3) هو عمر بن علي بن مرشد بن علي الحموي الأصل، المصري المولد والدار والوفاة، أبو حفص وأبو القاسم شرف الدين ابن الفارض (576 - 632هـ)، صوفي جلد، يلقب بسلطان العاشقين، في شعره فلسفة تتصل بما يسمى «وحدة الوجود».

انظر: «ميزان الاعتدال» (2/ 266)، «شذرات الذهب» (5/ 139)، «الأعلام» (5/ 55).

(4) الهوى: «هو ميل النفس إلى الشيء، وفعله: هَوَى، يهوى، هوى، مثل: عمي، يعمي، عمى، وأما هَوَى يهوى بالفتح فهو السقوط. ومعظم استعمال الهوى في الحب المذموم، كما قال تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ﴾ [التائيات: 40-41]، وقد يستعمل في الحب الممدوح استعمالاً مقيداً، ومنه قول النبي ﷺ: «لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به».

قلت: أخرجه ابن أبي عاصم في السنة [15] وضعفه الشيخ الألباني في «ظلال الجنة».

وعند البخاري [6168]، ومسلم [2640] أن أعرابياً قال للنبي ﷺ: جئت أسألك عن الهوى، فقال: «المرء مع من أحب» («روضة المحبين» ص [55-56]) بتصرف.

(5) قال في الصحاح (6/ 2256): «الولة: ذهاب العقل والتحير من شدة الوجد ورجل واله، وامرأة واله، ووالهة».

(6) الصبابة: «هي رقة الشوق وحرارته، يقال: رجل صبّ: عاشق مشتاق». انظر: «الصحاح» (1/ 161).

(7) في «أ»: «أنعت».

(8) في «أ»: «يدي».

(9) في «أ»: «وأصمت».

وأفكت⁽²⁾ وأقرعها⁽¹⁾ طورًا بظفري وأفكت⁽²⁾
وقد زعم الواشون أنني سلوتها

ثم غلب عليهم⁽³⁾ طمعًا في الراحة، أو غلبه من الحال النوع المسمى من الشعر بالغلزل، كأنه لشبه موضوعه بالغلزال، وهو إن تعلق بالعورات أو غيرها على طريق الالتذاذ الشيطاني حرم، وإلا كره، فقد نص أئمتنا المالكية على كراهة الملاصقة بغير العورة من دون حائل، إلا لقصد أو وجدان، فأولى هذا.

ومن هنا تعلم أن التعلق بالنساء أشد خطرًا من التعلق بالغللمان، وإن كان هو شأن القدماء، لأنهن كلهن عورة، لكن قد اشتد الخطر الآن في النوعين، فلا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، نسأل الله تعالى السلامة.

وأما مثل هذه القصيدة فمجرد تحسر وذكر لأحواله، ولا تعلق لها بأوصاف / 6 / المحبوب، فلا لوم فيها أصلاً، مع ما اشتملت عليه من فوائد المصطلح، على أنا سنذكر مقصدًا حسنًا عند قوله: (فخذ أولاً من آخر).

الرابعة - علم الحديث دراية: قال شيخ الإسلام⁽⁴⁾ - وهو المراد عند الإطلاق - قلت: لعل هذا في الماضي وإلا فالآن [لا يطلق عليه إلا]⁽⁵⁾ مقيدًا بالمصطلح: «علم يعرف به حال الراوي والمروي من حيث القبول والرد.

(1) في «ج»: «وأقرع».

(2) في «أ»: «وأفكت».

(3) في الحاشية: (قوله: ثم غلب عليهم، أي: العشاق).

(4) يريد العلامة زكريا الأنصاري، انظر «فتح الباقي» (1 / 92)، تحقيق الدكتور ماهر الفحل وزميله.

(5) في «أ»: «يطلق عليها إلا».

وموضوعه: ذات الراوي والمروي⁽¹⁾ من حيث ذلك.

وغايته: معرفة ما يقبل⁽²⁾ وما يرد من ذلك⁽³⁾.

ومسائله: ⁽⁴⁾ ما يذكر في كتبه من المقاصد.

قال الحافظ العسقلاني في شرح «نخبته»⁽⁵⁾: من أول مصنفه⁽⁶⁾: القاضي

أبو⁽⁷⁾ محمد الرامهرمزي⁽⁸⁾ بفتح الراء والميم الأولتين⁽⁹⁾ وضم الهاء والميم الأخيرة

بينهما راء ساكنة ثم زاي مكسورة ، وسمى كتابه بـ«المحدث الفاصل»⁽¹⁰⁾ بين

الراوي والواعي»⁽¹¹⁾.

(1) أو السند وال متن، بناء على تعريف ابن جماعة رَحْمَةُ اللهِ: «علم الحديث هو علم بقوانين يعرف بها أحوال السند وال متن».

(2) فيعمل به.

(3) فلا يعمل به.

(4) «هي أنواعه المتعلقة بأحوال المتن والسند وبيانها وما يتعلق بها من قضايا». انظر: «إتحاف المهرة بالمبادئ العشرة في أصول علم الحديث» ص[417].

(5) ص[46]، نشرة ابن الجوزي، بتحقيق (علي الحلبي) حفظه الله.

(6) قلت: أي تدويناً مستقلاً وإلا كانت مقدمة «صحيح مسلم» من أول ما صنف وقبلها رسالة الشافعي، إذ حوت مباحث بدیعة في علم المصطلح، والله أعلم.

(7) في «ج»: «ابن».

(8) وهو الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد، توفي سنة 260 هـ. انظر: «العبر» (2/321-322).

(9) في «أ»: «الأوليين».

(10) في «ج»: «المحدث الفاصل».

(11) «لكنه لم يستوعب» كما قال الحافظ ابن حجر، وقال الإمام الألباني في حاشية له على النزهة: «أي لم يأت

بالاصطلاحات كلها؛ لأنه من أول من صنف في هذا العلم، وأما أول من صنف في علم الحديث، فالأكثر

على أنه ابن جريج، وقيل: مالك، وقيل: «ربيع بن صبيح». انظر: «النكت على نزهة النظر»، (ص[470]

الحاشية [2]).

والحاكم المشهور أبو عبد الله النيسابوري [متأخر عن الحاكم أبي أحمد النيسابوري]⁽¹⁾ لكنه لم يهذب ولم يرتب، ثم صنف أبو نعيم الأصبهاني⁽²⁾ بفتح الباء وكسرها على منوال كتاب القاضي، ثم أفرد الخطيب أبو بكر البغدادي كل نوع بتأليف، كـ «الكفاية في قوانين الرواية»⁽³⁾، و«الجامع لأدب الشيخ والسامع».

قال الحافظ أبو بكر بن نقطة ونقطة جارية حضنت أباه أو جده أو أمه فنسب لها⁽⁴⁾: «فكل من [بعده أخذ من]⁽⁵⁾ كتبه»⁽⁶⁾.

ثم جمع القاضي أبو الفضل عياض كتاباً لطيفاً سماه: «الإلماع في كتاب الإسراع»⁽⁷⁾، وأبو حفص الميانجي⁽⁸⁾ بمثناة تحت⁽⁹⁾ وكسر الجيم والنون⁽¹⁰⁾ في ضبط

(1) ما بين معقوفتين سقط من: «ج».

(2) مستخرَجًا على كتاب الحاكم وسماه: «معرفة علوم الحديث على كتاب الحاكم».

(3) «الراجح أن عنوان الكتاب هو «الكفاية في معرفة أصول علم الرواية» لأن أكثر وأقدم النسخ اتفقت على هذا الاسم، وكذلك أقرب المصادر إلى المؤلف، وهو «المنتظم» لابن الجوزي، والله أعلم». أفاده إبراهيم بن مصطفى آل بجبح الدمياطي في تحقيقه للكفاية (1/21).

(4) والصواب أنها حضنت جده، فقد سئل أبو بكر عن نقطة؟ فقال: «هي جارية عرفنا بها ربت شجاعاً جدنا». انظر «سير أعلام النبلاء» (22/347).

(5) سقط من: «ج».

(6) بل قال: «كل من أنصف علم أن المحدثين بعد الخطيب عيال على كتبه». انظر: «التقييد لمعرفة الرواة والسنن والمسانيد» (1/190).

(7) بل سماه: «الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع» وهو في طرق تحمل الحديث وروايته.

(8) هو أبو حفص عمر بن عبد المجيد القرشي، توفي سنة (580هـ)، وقيل (581هـ).

(9) في «أ»: «تحتية».

(10) في «أ»: «وكسر الميم والنون».

اللقاني⁽¹⁾ والقاري⁽²⁾، وضبطه المناوي⁽³⁾ بفتح النون⁽⁴⁾، وهو ما وجد عندي في آخر ترجمة «أصح الكتب» من شيخ الإسلام⁽⁵⁾، وأنه نسبة إلى ميانج موضع بالشام كتاباً سماه «ما لا يسع المحدث جهله»، ثم لما ولي الحافظ الفقيه تقي الدين أبو عمرو عثمان ابن الصلاح عبد الرحمن الشهرزوري نزيل دمشق التحديث بالمدرسة الأشرفية جمع مهم الفن في كتابه المشهور⁽⁶⁾ شيئاً بعد شيء، فلهذا لم يرتبه⁽⁷⁾ على الوجه الأنسب، ثم سار بسيره من بعده، فمن معارض ومنتصر، ومستدرک ومقتصر.

(1) هو العلامة إبراهيم بن إبراهيم بن حسن بن علي بن علي بن عبد القدوس بن محمد بن هارون اللقاني المصري المالكي، لم تسعنا المصادر بتاريخ ولادته على التحديد، فقيل ولد سنة (970هـ) أو (969هـ) أو (968هـ)، كان مرجعاً بالقاهرة، لقب بخاتمة المحققين وإمام الأئمة، تتلمذ على يد علماء أجلاء، وجمع لنفسه سفرًا فيمن أدركه من علماء القرن العاشر، أما عن تلامذته فلا يحصون كثرة، توفي بالشرقة وهو راجع من الحج يوم الأحد ثالث صفر (1041هـ)، خلفا مؤلفات في شتى الفنون منها: «بهجة المحافل وأجمل الوسائل بالتعريف برواة الشائلا»، «البدور اللوامع من خدور جمع الجوامع». انظر: «خلاصة الأثر» (6/1)، «فهرس الفهارس» (90/1)، «النجوم العوالي» (25/3).

(2) هو ملا علي القاري الإمام نور الدين أبو الحسن علي بن سلطان محمد القاري الهروي الحنفي ولد بهرة حوالي سنة (930هـ)، هاجر إلى مكة وأكب على الطلب، ولازم علماء البلد الحرام، كان قنوعاً، يحكى أنه كان يكتب المصحف بخطه الجميل فيبيعه ويتففع منه. تتلمذ على يده عدد كثير، فهو إمام عصره، توفي سنة (1014هـ)، من مؤلفاته:

«المصنوع في معرفة الموضوع»، «الموضوعات الكبرى»، «توضيح المباني وتنقيح المعاني». انظر: «خلاصة الأثر» (185/3)، «البدر الطالع» (445/1).

(3) هو العلامة عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين، الحدادي، المناوي، القاهري، الشافعي، ولد سنة (952هـ)، قرأ على والده علوم العربية، ثم أخذ التفسير والحديث والأدب والتصوف عن جمع من العلماء، تتلمذ على يده الشيخ علي الأجهوري والشيخ سليمان البابلي وغيرهم كثير، توفي سنة (1031هـ)، من مؤلفاته:

«الإتحافات السنية بالأحاديث القدسية»، «فيض القدير شرح الجامع الصغير». انظر: «خلاصة الأثر» للمحبي (413/2).

(4) انظر: «قضاء الوطر» (402/1)، «شرح شرح نخبة الفكر» [142]، «اليواقيت والدرر» (212/1).

(5) انظر: «فتح الباقي» (113/1).

(6) باسم: «مقدمة ابن الصلاح» و«أنواع علوم الحديث» و«معرفة علوم الحديث» و«علوم الحديث».

(7) في «ح»: «لم يرتب».

وأما روايته⁽¹⁾؛ فليس قواعد بل هو نظير علم أصل اللغة، وعرفوه بأنه: العلم بما أضيف للنبي ﷺ قولاً أو فعلاً أو تقريراً أو وصفاً⁽²⁾.

وبموضوعه: ذات النبي ﷺ من حيث ما يخصه.

وغايته: سعادة الدارين، وقيل: الصون على الخطأ في نقله، وقولي: من حيث / 7 ما يخصه، أولى من قول شيخ الإسلام: «من حيث إنه نبي»⁽³⁾؛ إذ كلامه لا يظهر شموله لصفات ذاته، ككونه مشرباً بحمرة كل الظهور، وما قلناه يخرج ما أخرجه قوله من نحو البحث عنه من حيث إنه إنسان، والظاهر⁽⁴⁾ أن البحث عن نسبه الشريف من الحديث كمولده، وعلم من هنا أنه ليس بلازم صدور لفظ الحديث منه [ﷺ]⁽⁵⁾، ألا ترى الشمائل والحديث والخبر مترادفان على الصحيح، ما أضيف إلى النبي ﷺ قيل، أو إلى صحابي، أو إلى من دونه، وقيل الخبر أعم، وقيل متباينان، فالحديث ما جاء عن النبي ﷺ، والخبر ما جاء عن غيره.

ومن ثم قيل لمن يشتغل بالتواريخ وما شاكلها: الإخباري، وللمشتغل بالسنة النبوية: المحدث.

ويطلقون السنة في أحد استعمالاتها على الحديث.

والأثر: الحديث، مرفوعاً، أو موقوفاً، وإن قصره بعض الفقهاء على الموقوف.

(1) أي: علم الحديث رواية.

(2) وعرفه الشيخ محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ اللهُ بِأَنَّهُ: «علم يبحث عما ينقل عن النبي ﷺ من أقواله وأفعاله وأحواله، فهو يبحث فيما ينقل لا في النقل» («شرح البيقونية» ص [١١]).

(3) انظر «فتح الباقي» (91/1).

(4) سقط من «ج».

(5) ليس في «ج».

والإسناد⁽¹⁾؛ حكاية رجال المتن كالسند، ويطلق هذا على الطريق⁽²⁾ أعني الرجال نفسها، لأنه يستند إليه في النقل⁽³⁾.

(1) لغة: هو مصدر (أسند يسند إسنادًا) بمعنى «اعتمد»، قال في اللسان: «وقد سند إلى الشيء يسند سوندًا، واستند وتساند، وأسند» أي بمعنى اعتمد عليه، وقال أيضًا وأسند الحديث: رفعه والإسناد في الحديث: رفعه إلى قائله».

وإصطلاحًا: عرفوا (الإسناد) بقولهم: هو حكاية طريق متن الحديث، وعرفوا (السند) بأنه طريق متن الحديث، وسمي (سندا) لاعتماد الحافظ عليه في الحكم بصحة الحديث أو ضعفه، أخذًا من معنى (السند) لغة: وهو ما استندت إليه من جدار أو غيره، والمحدثون يستعملون كلا من (السند) و(الإسناد) في موضع الآخر، ويعرف المراد بالقرائن.

أفاده سيد عبد الماجد الغوري. انظر «موسوعة علوم الحديث» (1/ 246).

قلت: وما اشتهر بين طلبة العلم من أن السند هو: «سلسلة الرواة الموصلة إلى متن الحديث، فهو تعريف غير جامع وذلك لأمر:

«أولاً- لأن الإسناد يشتمل على جزئين: الرجال، وأدوات الأداء، وهذا التعريف لا يشمل الثاني، وإن قيل: وصفه ب«سلسلة» يتضمن أدوات الأداء، لأنها هي التي تربط كل راو بما فوقه. قلت: وتتضمن أيضًا الاتصال، لأن السلسلة لا توصف بكونها «سلسلة» إلا إذا كانت متصلة الحلقات، وحيث ثبت ذلك، فليست كل الأسانيد متصلة كما هو معلوم فرجع التعريف إلى كونه غير جامع، والله أعلم.

ثانيًا- أن هناك من الأسانيد ما تكون الواسطة في بعض طبقاتها من غير الرواة، كما هو الحال فيما أخذ بالوجادة، فإن الواسطة فيها تكون الكتاب لا الرجال، ولهذا تجد المحدثين يقولون في مثل ذلك: «رواه فلان، عن كتاب فلان، عن فلان». أفاده الشيخ طارق عوض الله. انظر: «تدريب الراوي» (1/ 39)، الحاشية [4].

للاستزادة انظر: «المدخل إلى علم الحديث» للشيخ الفاضل طارق عوض الله ص[25-26-27].

(2) في «الأصل»: «الطريقة»، وفي «أ»: «الطرق»، والمثبت من «ج».

(3) وقد خصت هذه الأمة بالإسناد، قال الإمام أبو العباس محمد بن عبد الرحمن الدغولي السرخسي رحمه الله تعالى: سمعت محمد بن حاتم بن المظفر يقول: «إن الله تعالى قد أكرم هذه الأمة وشرفها وفضلها بالإسناد، وليس لأحد من الأمم كلها قديمها وحديثها إسناد، وإنما هي صحف في أيديهم، وقد خلطوا بكتبهم أخبارهم، وليس عندهم تمييز بين ما نزل من التوراة والإنجيل، مما جاء به أنبياءهم، وبين ما لحقوه بكتبهم من الأخبار التي أخذوها عن غير الثقات».

والمتن: الكلام المنقول، من المماتنة، وهي المباعدة في الغاية، لأنه غاية السند، [أو من متن الكباش إذا شقت جلدة بيضته⁽¹⁾] واستخرجتها، كأن الراوي استخرجه⁽²⁾، أو من المتن وهو ما [صلب]⁽³⁾ وارتفع من الأرض، لأنه يرفع ويقوى بالسند⁽⁴⁾، والله أعلم.

الخامسة: لا تخفى⁽⁵⁾ المناسبة بين المعنيين في القصيدة، فإن أحدهما متعلق بحب المحبوب، والثاني بمصطلح حديثه، ولنشرع في الشرح، راجين الفتح.

قال رحمه الله تعالى:

غرامي صحيح والرجا فيك معضل وحزني ودمعي مرسل ومسلسل

أقول: (الغرام)⁽⁶⁾: الحب القوي؛ لأنه سبب لكل غرامه⁽⁷⁾، حتى النفس.

وصحيح: سالم من مرض التعليل، أعني⁽⁸⁾ حبي لك قوي خالص عن الأغراض، بحيث أحبك لذاتك.

(1) في «ج»: «أو من متن الكباش إذا شقت جلدة بيضته».

(2) في «أ»: «استخرجها».

(3) في الأصل: «سلب»، والمثبت من «ج» و«أ».

(4) أو من «تمتين القوس» أي: شدها بالعصب؛ لأن المسند يقوي الحديث بسنده. انظر: «المنهل الروي»، ص[29].

(5) في «أ»: «لا يخفى».

(6) يقال: (أغرم) بالشيء أي: أولع به. انظر: «مختار الصحاح» مادة (غ ر م) ص[259].

(7) في «أ»: «غرامة».

(8) في «أ»: «يعني».

ثم قال متحصراً: (والرجاء⁽¹⁾ فيك معضل) أو أن واوه للحال، وعلى كل فهو إشارة لدليل دعواه من صحة الغرام، إذ لو كان معللاً ما وجد مع اليأس وانقطاع الرجاء.

وحيث كان الرجاء الذي هو مصحوب بالإنسان⁽²⁾ معضلاً فأولى الطمع المجرد.

والمعضل⁽³⁾: [المنقطع]⁽⁴⁾ الضعيف، يقال أعضله الأمر إذا [أتعبه]⁽⁵⁾، ومنه المعضلات بالكسر: الشدائد.

و(الحزن): انقباض الطبع لما يكرهه.

و(الدمع): ما يدفعه الفؤاد بسرعة عند تأثره إلى الدماغ، فيسيل / 8 / إلى المقلتين فينضحان به، كأن الفؤاد يعاقب العين لأنها أصل الضرر، والجزاء من جنس العمل، وقيل: بل يصعد الوهج⁽⁶⁾ للدماغ فيتولد منه إذ ذاك في قبة الدماغ الماء، ويكون عند شدتي الفرح والحزن، قال:

(1) الرجاء مصدر قولهم: رجوت فلاناً أرجوه وهو مأخوذ من مادة (ر ج و) التي تدل على الأمل الذي هو نقيض اليأس، وقيل الأمل أكبر من الرجاء؛ لأن الرجاء معه خوف، قال ابن منظور في «اللسان» (93/4): وقد يكون الرجو والرجاء بمعنى الخوف، قال تعالى: ﴿مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا﴾ [نوح: 13]، أي: تخافون عظمة الله. انظر موسوعة «نصرة النعيم» (5/2022).

(2) في «ج» و«أ»: «المصحوب بالأسباب».

(3) لغة: اسم مفعول، مأخوذ من قولهم: عضل بي الأمر وأعضل بي إذا صعب. «الاشتقاق» ص[178]، قال ابن الصلاح: «وأصحاب الحديث يقولون أعضله فهو معضل بفتح الصاد، وهو اصطلاح مشكل المأخذ من حيث اللغة، وبحث فوجدت له قولهم: (أمر عضيل) أي: مستغلق شديد. «علوم الحديث» ص[59].

(4) ليس في «ج».

(5) في الأصل «أتعبه»، والمثبت من «ج».

(6) في «أ»: «الوهيج».

يا عين صار الدمع عندك عادة تبكين من فرح ومن أحزان

و(مرسل)⁽¹⁾: مسترسل دائم لا ينقطع.

و(مسلسل)⁽²⁾: متتابع.

وقوله: (وحزني)... إلخ، لا يخفى مناسبة لما قبله، لأنه يتسبب عنه، وصدر كلامه بصحة غرامه لأنها رأس ما لهم وأس حالهم، وإن سلمت [للكاشف]⁽³⁾ سلم له كل ما يدعيه.

إن قلت: لم لم يتبدأ بالبسملة؟، قلت: كأنه كغيره من الشعراء يجلب اسم الله تعالى عن أن يجعل بداية لمثل هذا الشعر، ولا مانع من أنه نطق بها في خاصة نفسه، ولم يدرجها في النظم مبادرة إلى ذكر الغرام ونحوه، كي يكون أول ما يطرق السمع على ما ذكر في البديع، ثم فيه من المحسنات البديعية [الطباقي]⁽⁴⁾، ويقال تطابق وتضاد وتطبيق وتكافؤ، وهو الجمع بين معنيين متقابلين في الجملة، كقوله:

على رأس عبد تاج عز يزينه وفي رجل حر قيد ذل يشينه

[وهنا الصحيح]⁽⁵⁾ مع المعضل، بل ومع المرسل باعتبار المعنى المصطلحي، والمعضل مع المرسل والمسلسل بل والمرسل والمسلسل، لأن إرسال اللآلئ مثلاً يضاد سلسلتها في السلك، والرجاء والحزن لأن [الأول]⁽⁶⁾ للمحجوب، والثاني للمكروه.

(1) اسم مفعول من الإرسال بمعنى الإطلاق ويحتمل أن يكون من قولهم: جاء القوم أرسالاً: أي متفرقين، أو من قولهم: ناقة مرسال أي: سريعة السير. «القاموس المحيط» (3/384).

(2) اسم مفعول من التسلسل أي اتصال الشيء بالشيء ومنه سلسلة الحديد. «فتح المغيث» (3/432).
(3) في «أ» و«ج»: «العاشق».

(4) ما بين معقوفتين زيادة من «ج» و«أ».

(5) في «أ»: «وهذا كالصحيح».

(6) سقط من الأصل.

واللف والنشر⁽¹⁾ المرتب، لأن قوله: (مرسل) راجع للحن، و(مسلسل) للدمع فهو على حد: ﴿وَمِنْ رَحْمَتِهِ جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ، وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [التَّصْوَر: 73].

ويحتمل أنه منشور بعكس الملفوف، كقوله:

كيف أسلوا وأنت حقف وغصن وغزال لحظا وقدا وردفا⁽²⁾

الحقف: كثيب الرمل، والردف: الكفل.

إن قلت: يحتمل أنهما خبران عن كل، فلا يكون من هذا الباب أصلاً، قلنا: ممنوع، وإلا لقال⁽³⁾: مرسلان ومسلسلان.

(1) «ويسميه بعض البديعيين «الطي والنشر»: وهو ذكر متعدد على التفصيل أو الإجمال، ثم ذكر ما لكل واحد من غير تعيين، ثقة بأن السامع يرده إليه لعلمه بذلك بالقرائن اللفظية أو المعنوية». «علم البديع» للدكتور عبد العزيز عتيق، ص[175]، دار النهضة العربية.
قلت وهو قسمان:

مرتب: نحو قوله تعالى: ﴿وَمِنْ رَحْمَتِهِ جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ﴾ [التَّصْوَر: 73]، حيث ذكر الليل والنهار وجمع بينهما بواو عطف، ثم أضاف إلى كل ما يليق به، فالسكون راجع إلى الليل، والابتغاء من فضل الله راجع إلى النهار على الترتيب.
غير مرتب ويسمى أيضاً «مشوش» كما سيأتي في قول الشاعر:

كيف أسلوا وأنت حقف وغصن وغزال لحظا وقدا وردفا

انظر: «علوم البلاغة»، ص[134-135]، إعداد: راجي الأسمر.

(2) «حيث ذكر الحقف والغصن والغزال، وأضاف إلى كل ما يليق به، فاللفظ راجع إلى الغزال، والقدي إلى الغصن، والردف للحقف، وذلك على غير ترتيب». «علوم البلاغة» ص[135].

(3) في «ج»: «وإلا يقال».

وفي الحزن والدمع كأكثر كلمات القصيدة مراعاة النظير، ويسمى التناسب والتوفيق⁽¹⁾ والائتلاف والتلفيق، وهو الجمع بين الشيء ومناسبه، كقوله تعالى: ﴿الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ مُحْسَبَانِ﴾ [الرحمن: 5].

وقول ابن رشيق:

أصح وأقوى ما سمعناه في النداء من الخبر المأثور منذ قديم
أحاديث ترويتها السيول عن الحياء عن البحر عن كفا أمير تميم

ناسب بين الصحة والقوة، والسماع والخبر المأثور والأحاديث، وكذا بين السيل والحياء، والبحر وكف تميم.

/ 9 / ثم في البيت أربعة مباحث حديثة:

الأول- الصحيح وهو قسمان: صحيح لذاته، وستعرفه، وصحيح لغيره، وهو الحسن لذاته إذا تقوى بطريق⁽²⁾ أخرى، وسيأتي⁽³⁾ تعريف الحسن لذاته، وأما الحسن لغيره فهو الضعيف إذا تقوى، وسيأتي⁽⁴⁾ تعريف الضعيف.

أما الصحيح لذاته: فهو ما استجمع⁽⁵⁾ خمسة شروط: عدالة رواته، وضبطهم التام، واتصال سنده، وعدم العلة والشذوذ.

(1) في «ج»: «والتوافق».

(2) في «ج»: «بطرق».

(3) في «ج»: زيادة: «في».

(4) في «ج»: زيادة: «في» أيضاً.

(5) في «ج»: «ما اجتمع فيه».

وإنما لم أزد السادس الذي في عبارة سيدي محمد الزرقاني على البيقونية⁽¹⁾ عند ذكر الضعيف وهو العاضد عند⁽²⁾ الاحتياج له، لأنه في الصحيح لغيره، وكلامنا في الصحيح لذاته.

أما العدالة: فهي هنا اجتناب الكبائر، وصغائر الخسة، والرذائل المباحة، ولو من عبد⁽³⁾ وامرأة⁽⁴⁾.

والضبط قسمان:

(1) انظر: «شرح الزرقاني على المنظومة البيقونية» ص [15].

(2) في «ج»: «عن».

(3) في «ج»: «من عبد أو امرأة».

(4) وقيل في تعريفها أيضًا: «هي ملكة تحمل صاحبها على التقوى، واجتناب الأذناس وما يخل بالمروءة عند الناس». انظر: «التعليقات الأثرية على المنظومة البيقونية» للشيخ علي الحلبي، ص [21]، ويشترط فيها ما يلي:

(1) الإسلام: قال سبحانه ﴿مَنْ رَضَّوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾ وغير المسلم ليس من أهل الرضا.

(2) البلوغ: لأنه مناط تحمل المسؤولية، والتزام الواجبات وترك المحظورات.

(3) العقل: لأنه لا بد منه لحصول الصدق وضبط الكلام.

(4) التقوى: وتقتضي اجتناب الكبائر والصغائر.

(5) الاتصاف بالمروءة وترك ما يخل بها: كالتبول في الطرقات وحلق اللحية.

انظر: «موسوعة علوم الحديث وفنونه»، (2/454).

فائدة: بم تثبت عدالة الراوي؟

قال ابن الصلاح: «عدالة الراوي تثبت تارة بتنصيب المعدلين على عدالته، وتارة تثبت بالاستفاضة، فمن اشتهرت عدالته بين أهل النقل أو نحوهم، وشاع الثناء عليه بالثقة والأمانة، استغني فيه بذلك عن بيته شهادة بعدالته تنصيصا، وهذا هو الصحيح من مذهب الشافعي وعليه الاعتماد في فن أصول الفقه» (مقدمة ابن الصلاح، ص [105]).

فائدة: كيف يعرف كون الراوي ضابطا؟

يعرف كون الراوي ضابطا بعرض مروياته على مرويات الثقات. فإن توافقت الروايات ولو من حيث المعنى عرفنا حينئذ أنه ضابط وإن اختلفت الروايات لم يحتج بحديثه.

ضبط صدر: وهو أن يحفظه⁽¹⁾ بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء.
وضبط كتاب: بأن يصونه عنده من سماعه لآدائه، ولا يدفعه لمن يمكن أن يغير فيه.
وهذا في أول الأمر، وإلا فالعبرة الآن بمن⁽²⁾ اجتمعت عليه النسخ المصححة،
وإنما قيدناه بالتام لإخراج الحسن.

وقولنا: اتصال سنده، أي لمنتهاه من غير حذف، سواء انتهى إلى النبي⁽³⁾
ﷺ أو غيره، فيكون في المرفوع، والموقوف، والمقطوع لا المنقطع⁽⁴⁾.
وقولنا: وعدم العلة⁽⁵⁾، أي ولو خفية يعرفها الممارس، كجعل المدرج من الحديث
أو رواية بواسطة لم يعلم له سماع ممن فوّه أو غير ذلك.
والشدوذ⁽⁶⁾: مخالفة الثقة للجماعة، أو لواحد أو ثقت منه.

(1) في «ج»: «وهو أن يحفظ».

(2) في «أ»: «بها».

(3) في «أ»: «للنبي».

(4) لأن المقطوع من مباحث المتن والمنقطع من مباحث السند.

(5) العلة لغة: المرض، يقال: عل يعل، واعتل أي مرض فهو عليل.

والعلة: الحدث يشغل صاحبه عن حاجته، كأن تلك العلة صارت شغلا ثانيا منعه عن شغله
الأول...، وهذا علة لهذا، أي سبب». انظر «لسان العرب» (6/412).

والحديث المعل: «هو الحديث الذي اطلع فيه على علة تقدح في صحته مع أن ظاهره السلامة منها».
«علوم الحديث»، ص[90].

والسبيل إلى معرفة الحديث المعل هو جمع طرق الحديث، والنظر في اختلاف رواته ثم الحكم على
الرواية المعلولة.

وهذا العلم من أغمض أنواع علوم الحديث وأدقها كما قال ابن حجر في «الترهة»، ص[123]، ولا
يقوم به إلا من رزقه الله فهماً ثاقباً.

قلت: لهذا لم يخض فيه إلا القليل، كأحمد بن حنبل وابن المديني والبخاري والدارقطني.

(6) الشاذ لغة: المنفرد عن الجمهور، واصطلاحاً: «ما رواه المقبول مخالفاً لمن هو أولى منه». «النكت على نزهة
النظر»، ص[98].

فوائد:

الأولى - ليس العزيز أي رواية اثنين أو ثلاثة يعني فأكثر شرطاً للصحيح⁽¹⁾، بل قد يكون الغريب المروي من طريق واحدة صحيحاً، خلافاً للقاضي أبي بكر ابن العربي المالكي المشهور الذي قيل فيه خزانة العلم وقطب المغرب في شرح البخاري⁽²⁾، وزعم أنه شرط البخاري⁽³⁾.

قال ابن رشيد - بالتصغير - وهو أبو عبد الله السبتي الإسكندراني⁽⁴⁾: هو مردود بأول حديث من (صحيحه)، أي: «إنما الأعمال بالنيات» فإنه تفرد به عن عمر علقمة، ثم محمد ابن إبراهيم، ثم يحيى ابن سعيد، وتكلف القاضي الجواب عنه بما لا يتم⁽⁵⁾ فلا نطيل به.

= قلت: والشذوذ يقع في السند والتمن، وقد قسمه العلامة التبريزي إلى قسمين وهذا التقسيم بالنظر إلى ثمرته شاذ مردود، وشاذ غير مردود، والشاذ مردود على قسمين:
الأول - ما انفرد به راويه بشيء مخالفاً لما رواه من هو أولى منه بالحفظ والإتقان.
والثاني - أن يكون راويه متفرداً بروايته، ولم يروه غيره، لكن ليس ممن يوثق بحفظه وإتقانه.
وأما الشاذ غير مردود: فهو الذي انفرد راويه بروايته، ولم يخالف غيره وهو عدل ثقة متقن، فهو صحيح معمول به، كحديث «إنما الأعمال بالنيات».

- انظر: «الكافي في علوم الحديث»، ص [278-279]، تحقيق: سماحة الشيخ مشهور بن حسن آل سلمان.
(1) كما زعمه أبو علي الجبائي المعتزلي المتوفى سنة (303هـ).
(2) وقد نسب إليه صديق حسن خان القنوجي في «الخطة»، ص [345]، حيث قال: «ومن شروح البخاري... شرح القاضي أبي بكر محمد بن عبد الله بن العربي المالكي الحافظ المتوفى سنة ثلاث وأربعين وخمس مئة».
(3) وقد ادعى ذلك أيضاً الكرمانى في شرحه للبخاري، وقد رد الحافظ ابن حجر هذه الدعوى في «الفتح» (575/10).
(4) المتوفى سنة (721هـ) في شرحه على «صحيح البخاري». قال ابن فهد في «لحظ الألاحظ»، ص [356]: «أطال فيه النفس ولم يكمله».
(5) في «ج»: «بما لا يتم به».

الثانية - قد يطلقون الصحة أو الحسن على الإسناد فلا يلزم منه ما ذكر في المتن نفسه، فإن⁽¹⁾ صحة الإسناد: عدالة رجاله، وضبطهم، واتصاله، ويجمع ذلك الشذوذ وبعض العلل، نعم الأصل خلافه، وليعلم أن وصف مسند بصحة أو ضعف من طريق لا ينافي وصفه بغيرها / 10 / من طريق أخرى.

ويقال لذي العلة: معل، لقوله⁽²⁾: «أعله بكذا، ومعلل⁽³⁾ من التعليل، لا معلول⁽⁴⁾؛ لأنه من عله بالشراب: سقاه مرة بعد أخرى، وليس مراد أو تعبير بعضهم به سهو.

الثالثة - الصحيح والحسن يعمل بهما مطلقاً، وأما الضعيف فإن اشتد ضعفه ترك، وإلا عمل به في فضائل الأعمال⁽⁵⁾.

(1) في «أ»: «لأن».

(2) في «أ» و«ج»: «لقولهم».

(3) في «أ»: «أو معلل».

(4) «لأن اسم المفعول من «أعل» الرباعي لا يأتي على «مفعول»، بل والأجود فيه أيضاً «معل» بلام واحدة، لأنه مفعول «أعل» قياساً، وأما «معلل» فمفعول «علل» وهو لغة بمعنى ألهاه بالشيء وشغله». انظر: «تدريب الراوي» (1/ 407).

(5) اختلف العلماء في حكم الاحتجاج بالحديث الضعيف في الفضائل والأحكام على ثلاثة أقوال: القول الأول - يرى بعض العلماء أنه يعمل بالحديث الضعيف مطلقاً في الفضائل وكذا الحلال والحرام، وذلك بشرطين:

1- أن يكون الضعف غير شديد.

2- أن لا يوجد في الباب غيره.

ومن روي عنه هذا القول: الإمام أبو حنيفة، الإمام مالك بن أنس، الإمام محمد بن إدريس الشافعي، الإمام أحمد بن حنبل، الإمام أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني.

القول الثاني - وهو قول بعض المحققين من أهل العلم، حيث يرون أن الضعيف لا يعمل به مطلقاً، لا في الأحكام ولا في غيرها، ومن هؤلاء: يحيى بن معين، البخاري، مسلم بن الحجاج، أبو حاتم الرازي، ابن تيمية. ومن المعاصرين: أحمد محمد شاكر والألباني، رحم الله الجميع.

القول الثالث - يمثلته جمهور العلماء، وهو قائم على عدم الاحتجاج بالضعيف في الأحكام، وأما في «الترغيب والترهيب»، و«فضائل الأعمال» فيحتج به بشروط وهي:

1- أن يكون الضعف غير شديد.

2- أن يكون الضعف مندرجاً تحت أصل عام.

وللسيوطي في (ألفيته):

وللقبول يطلقون جيذا
وهذه بين الصحيح والحسن
والثابت الصالح والمجودا
وقربوا مشبهات من حسن
وهل يخص بالصحيح الثابت
أو يشمل الحسن نزاع ثابت

وقوله: (وهل يخص)... إلخ كالأستدراك على ما في البيت الأول.

الرابعة - قد يقولون في حديث حسن صحيح، فاستشكل الجمع بين الفاضل والمفضل، وزبدة الجواب: أن (أو) محذوفة منه للتنوع، أي: صحيح من طريق، وحسن من أخرى، فهو أعلى مما قيل فيه صحيح فقط، أو للشك حيث كان له طريق واحدة، فهو دون ما جزم بصحته⁽¹⁾.

وجمهور المحدثين على أن الحسن غير الصحيح، وأن القسمة ثلاثية؛ لأنه إن احتوى على [أعلى]⁽²⁾ صفات الترجيح فالصحيح، أو على أصلها فالحسن، أو لا ولا فالضعيف، وما عدا هذه من مرفوع وموقوف وغيرهما تعرض لها.

3- أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته.

4- أن يكون موضوع الحديث في فضائل الأعمال.

5- ألا يعارض حديثاً صحيحاً.

6- ألا يعتقد سنية ما يدل عليه.

انظر: «الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به» للشيخ الفاضل الدكتور عبد الكريم الخضير، ص[249].

«وخلاصة القول: أن العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال لا يجوز القول به على التفسير المرجوح، إذ هو خلاف الأصل ولا دليل عليه»، قاله الإمام الألباني. انظر «تمام المنة» ص[38].

(1) وقيل إن المراد بالحسن اللغوي دون الاصطلاحي فيراد بقوله: حسن، أن لفظه حسن. انظر: «تحقيق الرغبة في توضيح النخبة»، ص[67]، والله أعلم.

(2) في «أ»: «تمام».

وحيث حكموا⁽¹⁾ بنحو الصحة فمرادهم الظن لا القطع، نعم ذهب جمع كثير إلى القطع بصحة ما في الشيخين لإجماع الأمة المعصومة من الخطأ على قبولهما.

ولا نحكم⁽²⁾ على سند معين بأنه أصح الأسانيد مطلقاً؛ لأن الإطلاع على جميع أوصاف الرجال من كل وجه متعذر⁽³⁾، وخاض بعضهم، فقال البخاري: مالك⁽⁴⁾ عن نافع عن ابن عمر، وزيد عن مالك الشافعي⁽⁵⁾، وعنه أحمد، وهي سلسلة الذهب، لم يوجد بها في مسند أحمد إلا حديث: «لا يبيع بعضكم على بيع بعض»⁽⁶⁾، وقيل غير ذلك.⁽⁷⁾

ولم يستوعب الصحيح في مصنف [أيضاً]⁽⁸⁾ أصلاً؛ لقول البخاري: أحفظ مئة ألف [حديث]⁽⁹⁾ من الصحيح، ومائتي ألف من غيره، ولم يوجد في (الصحيحين) بل ولا في بقية الكتب الستة هذا القدر من الصحيح.

(1) في «الأصل»: «حكوا»، والصواب من «ج» كما أفادنيه شيخنا محمد بوخبزة -حفظه الله-.

(2) في «أ» و«ج»: «ولا يحكم».

(3) قال ابن الصلاح: «ولهذا نرى الإمساك عن الحكم لإسناد أو حديث بأنه الأصح على الإطلاق».

علوم الحديث (80/1)، تحقيق: طارق عوض الله.

(4) في «ج»: «البخاري عن مالك».

(5) في «ج»: «عن مالك عن الشافعي».

(6) أخرجه البخاري [2139]، ومسلم [1412]، وأحمد [4722].

(7) والكل يرجع إسناد أهل بلده لشدة اعتناؤه به، انظر: «علوم الحديث» (83/1).

(8) ليس في «أ» و«ج».

(9) زيادة من «أ» و«ج».

وتفاوت رتب الصحيح، فيقدم ما رواه الشيخان، ثم البخاري، ثم مسلم، ثم ما هو بشرطهما، أي: رجالهما⁽¹⁾، وإن لم يروياه كذلك، فالبخاري مقدم وهو شيخ مسلم⁽²⁾، وأشد تحريماً⁽³⁾ كما يأتي في المعنعن.

(1) قلت: اختلف العلماء رحمهم الله في المراد بشرط الشيخين على أقوال:

1- فذهب الحافظ ابن حجر، وابن الصلاح، والنووي، والذهبي إلى أن المراد به رواتهما مع باقي شروط الصحيح.

2- وذهب الحاكم إلى أن شرطهما أن يروي الحديث عن رسول الله ﷺ صحابي زائل عنه اسم الجهالة بأن يروي عنه تابعيان عدلان، ثم يروي عنه التابعي المشهور بالرواية عن الصحابة، وله راويان ثقتان، ثم يرويه عنه من أتباع التابعين حافظ متقن، وله رواية من الطبقة الرابعة، ثم يكون شيخ البخاري أو مسلم حافظاً مشهوراً بالعدالة في روايته. انظر: «معرفة علوم الحديث» ص[62]. لكن هذا القول مردود بما في «الصحيحين» من غرائب، مثل حديث: «إنما الأعمال بالنيات».

3- وقال ابن طاهر في شروط الأئمة الستة: «شرط البخاري ومسلم أن يخرجوا الحديث المجمع على ثقة نقلته إلى الصحابي المشهور». انظر: «شروط الأئمة الستة» ص[10].

ورد هذا القول بأن الشيخين قد أخرجوا بعض الرواة المجرورين.

4- قول الحازمي: «شرط البخاري أن يخرج ما اتصل إسناده بالثقات المتقنين الملازمين لمن أخذوا عنه ملازمة طويلة، وقد يخرج أحياناً عن أعيان الطبقة التي تلي هذه في الإلتقان والملازمة لمن روي عنه، فلم يلزمه إلا ملازمة سيرة وهو شرط مسلم، وقد يخرج الإمام مسلم حديث من لم يسلم من غوائل الجرح إذا كان طويل الملازمة لمن أخذ عنه» اهـ.

قلت: اعتماداً على أقوال العلماء المحققين يمكن تلخيص شرائط الحكم على الحديث بأنه على شرطهما، أو شرط أحدهما وذلك على النحو التالي:

* الشرط الأول: أن يكون رواية هذا الإسناد قد خرج لهم الشيخان أو أحدهما في «الصحيحين».

* الشرط الثاني: أن يكون رجال هذا الحديث ممن أخرج لهم الشيخان أو أحدهما احتجاجاً، لا في الشواهد والمتابعات.

* الشرط الثالث: أن يكون الشيخان قد احتجا برواية هذا الحديث جميعاً على نفس الكيفية.

* الشرط الرابع: أن يكون هذا الحديث سالماً من الشذوذ والعلة، سواء في الإسناد أو المتن.

* الشرط الخامس: أن تقع رواية رواية هذا الحديث في (الصحيحين) قصداً لا عرضاً أو اتفاقاً. انتهى ملخصاً.

انظر: «تدريب الراوي» (1/181-182-183 / الهامش: 1)، تحقيق: طارق عوض الله.

(2) حتى قال الدارقطني: «لولا البخاري لما راح مسلم ولا جاء» «فتح المغيث» (1/51).

(3) وقد نقل عن بعض المغاربة أنه فضل «صحيح مسلم» على «صحيح البخاري»، وذلك راجع إلى حسن السياق، وجودة الوضع والترتيب كما قال ابن حجر، وإلا فجمهور العلماء على أن «صحيح البخاري» مقدم لتقدم البخاري في الفن، ومسلم تلميذه وخريجه.

ولبعضهم:

قالوا لمسلم فضل قلت البخاري أعلى⁽¹⁾
قالوا المكررفيه قلت المكر أحلى⁽²⁾ /11/

تورية للسکر المكرر، ومن تكلم فيه من رجال مسلم أكثر، لبعضهم:

ضعفوا (قس) من رجال ابن حجا ج ثمانين للبخاري التقي

وكذا في الأحاديث:

تكلم في (ري) بضعف لما روى [إماما الحديث الحائزا قطب الهدى]⁽³⁾
ف (رعد) لجعفي وقاف لمسلم وبل لهما فاحفظ وقيت من [الردى]⁽⁴⁾

- = قال الشيخ العلامة د. عبد الكريم بن عبد الله الخضير: «وأما من حيث التفصيل فالإسناد الصحيح مداره على الاتصال وعدالة الرواة، وصحيح البخاري أعدل رواة وأشد اتصالا، وبيان ذلك:
- 1- أن الذين انفرد البخاري بالإخراج لهم دون مسلم [435] رجلاً، المتكلم فيه بالضعف منهم [80] رجلاً راوياً، والذين انفرد مسلم بالإخراج لهم دون البخاري [620] راوياً، المتكلم فيه بالضعف منهم [160] على الضعف.
 - 2- وأيضاً الذين انفرد بهم البخاري ممن تكلم فيه لم يكثر من التخريج عنهم بخلاف مسلم.
 - 3- وأيضاً الذين تكلم فيهم عند البخاري غالبهم من شيوخه الذين لقيهم وعرفهم وخبر أحاديثهم، بخلاف مسلم فأكثر رواته ممن تقدم عصره، ولا شك أن المرء أعرف بحديث شيوخه من حديث غيرهم.
 - 4- وأيضاً أكثر هؤلاء الذين تكلم فيهم عند البخاري يخرج أحاديثهم في الشواهد بخلاف مسلم، فإنه يخرج أحاديثهم في الأصول وإن كان الإمام مسلم لا يستوعب أحاديث هؤلاء بل ينتقي منها ما ووفق عليه.
 - 5- وأما ما يتعلق باتصال الإسناد، فمسلم كان رَحْمَةً اللَّهِ مَذْهَبُهُ، بل نقل فيه الإجماع في مقدمة «صحيحه» أن الإسناد المعنعن له حكم الاتصال إذا تعاصر المعنعن ومن عنعن عنه وأمكن اجتماعهما، والبخاري لا يحمله على الاتصال حتى يثبت اجتماعهما ولو مرة. «تحقيق الرغبة في توضيح النخبة» ص [61-60].
- (1) في «الأصل» و«أ» و«ج»: «أعلا».
 - (2) في «الأصل» و«أ» و«ج»: «أحلا».
 - (3) كذا في «ج»، وفي «الأصل»: «ما الحديث الحديث اقصب الهدى»، وفي «أ»: «إماما الحديث الحائزا قصب الهدى».
 - (4) كذا في «ج»، وفي «الأصل»: «الردا».

وقد استخرج عليهما مستخرجات⁽¹⁾ بأن يقتصر على الأحاديث ولا يجوز أن ينسب لفظ [المستخرج]⁽²⁾ للأصل إلا إذا جزم بأنه هو إذ [قد]⁽³⁾ وقع التخالف

(1) والمستخرجات لغة: جمع «مستخرج»، وهو مشتق من الاستخراج بمعنى الاستنباط، وخرجه في الأدب فتخرج، وهو خريج «القاموس المحيط» ص [451].

وإصطلاحاً: «هو أن يعمد المحدث إلى كتاب من كتب الحديث المسندة كـ«صحيح البخاري» فيروي أحاديث ذلك الكتاب بأسانيد الخاصة، بحيث يلتقي مع البخاري في كل حديث في شيخه، أو من فوقه، ولا يتجاوز الشيخ الأقرب إلى البخاري حتى لا يجد في مسموعاته ذلك الحديث عن ذلك الشيخ، ويجب أن يستخرج الحديث من طريق نفس الصحابي الذي أخرج البخاري عنه الحديث، هذه صفة ما يسمى بـ«المستخرج» «موسوعة علوم الحديث وفنونه» (3/295).

قلت: ولا يختص المستخرج بالصحيحين، فقد استخرج علي الطوسي (ت 312 هـ) على الترمذي، واسم مستخرجه «مختصر الأحكام»، وقد طبع بتحقيق الشيخ «عصام موسى هادي» عن «مؤسسة الريان» و«دار الدليل الأثرية».

وللمستخرجات فوائد كثيرة منها:

- علو الإسناد.
- ذكر سبب ورود الحديث.
- تصريح المدلسين بالسماح.
- تسمية راو مبهم.
- وصل تعليق.

ومن أشهر المستخرجات:

1- المستخرج على صحيح البخاري: للحافظ أبي بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الإسعيلي الشافعي، المتوفى سنة (371 هـ).

2- المستخرج على «صحيح مسلم»: للحافظ يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم بن يزيد الإسفرائيني النيسابوري، المتوفى سنة (316 هـ) المسمى بـ«صحيح أبي عوانة».

(2) سقط من: «ج».

(3) ليس في: «ج».

كثيراً⁽¹⁾، ولا بد في نقل حديث من كتاب مشهور من صحيح⁽²⁾ بنسخ معتمدة، وقيل: يكفي الواحدة منها، ثم في روايته بالمعنى الخلاف المشهور⁽³⁾.

الثاني- المعضل: وحده ما سقط منه اثنان⁽⁴⁾، فهو قسم من المنقطع⁽⁵⁾، فإن كان الحذف من أول السند قيل له معلق أيضاً⁽⁶⁾، أو أحدهما الصحابي فمرسل أيضاً.

(1) قال العراقي:

واستخرجوا على الصحيح كآبي
عزوك أفضاظ المتون لهما
وما تزيد فاحكم من بصحته
عوانة ونحوه واجتنب
إذ خالفت لفظاً ومعنى ربما
فهو مع العلوم فائدته

(2) في «أ»: «من تصحيحه».

(3) اختلف العلماء رَحْمَهُمُ اللهُ في رواية الحديث بالمعنى مع اتفاقهم على أنه لا يجوز ذلك للجاهل والمبتدئ، قال الخطيب البغدادي في «الكفاية» ص[233]: «وليس بين أهل العلم خلاف في أن ذلك لا يجوز للجاهل بمعنى الكلام وموقع الخطاب والمحمّل منه وغير المحتمل».

وقال ابن الصلاح: «فأما إذا كان عالماً بذلك أي خبيراً بما يحيل المعاني فهذا مما اختلف فيه السلف وأصحاب الحديث وأرباب الفقه والأصول، فجوزوه أكثرهم، ولم يجوزه بعض المحدثين وطائفة من الفقهاء والأصوليين من الشافعيين وغيرهم، ومنعه بعضهم في حديث رسول الله ﷺ وأجازه في غيره» «علوم الحديث» ص[191].

والراجح والله أعلم الجواز، لأن هذا حال السلف، قال ابن سيرين: «كنت أسمع الحديث من عشرة، اللفظ مختلف والمعنى واحد» انظر: «شرح علل الترمذي» (2/747).

وقال ابن حجر في شرح «النخبة» ص[94]: «ومن أقوى حججهم أي حجج المجيزين: الإجماع على جواز شرح الشريعة للعجم بلسانهم للعارف به، فإذا جاز الإبدال بلغة أخرى فجوازه بالعربية أولى».

(4) بشرط التوالي.

(5) مثاله: ما رواه الحاكم بسنده إلى القعني عن مالك: أنه بلغه أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف، ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق».

قال الحاكم: «هذا حديث معضل عن مالك: أعضله هكذا في «الموطأ»» «معرفة علوم الحديث» ص[195]، وسبب الإعضال فيه أنه سقط منه بين مالك وأبي هريرة محمد بن عجلان وأبوه.

(6) والمعلق لغة: من «علق الشيء بالشيء»، أي ربطه به وجعله معلقاً «لسان العرب» (6/402).

واصطلاحاً: ما حذف من مبدأ إسناده أو فأكثر على التوالي.

الثالث- المرسل: وحده ما سقط منه الصحابي⁽¹⁾، كقول نافع قال رسول الله ﷺ، ولا يحتج به⁽²⁾، لاحتمال أن الساقط صحابي أو غيره، وعلى الثاني يحتمل أنه عدل أو غيره، وعلى الأول يحتمل أنه روى عن صحابي أو غيره، وعلى الثاني يعود الاحتمال السابق.

= قال ابن حجر: «ومن صور المعلق: أن يحذف جميع السند، ويقال مثلاً: قال رسول الله ﷺ، ومنها: أن يحذف إلا الصحابي، أو إلا الصحابي والتابعي معاً، ومنها: أن يحذف من حدثه ويضيفه إلى من فوقه، فإن كان من فوقه شيخاً لذلك المصنف، فقد اختلف فيه: هل يسمى تعليقا أو لا؟. والصحيح في هذا التفصيل: فإن عرف بالنص أو الاستقراء أن فاعل ذلك مدلس قضى به وإلا فتعليق» «نزهة النظر» ص[108-109].

(1) بل حده: «ما رفعه التابعي إلى النبي ﷺ من غير ذكر الوساطة» انظر: «نزهة النظر» ص[110-109]، «تدريب الراوي» (294/1).

(2) وقد اختلف العلماء رَجَهُمُ اللَّهُ قَدِيمًا فِي حِجِّية المرسل على أقوال:

1- يرى جمهور المحديثين وكذا أهل الأصول أن المرسل ضعيف لا يحتج به، لجهل حال الراوي المحذوف، إذ قد يكون غير صحابي.

2- يرى أبو حنيفة ومالك وكذا أحمد وغيرهم أن المرسل صحيح يحتج به؛ شريطة أن يكون المرسل ثقة ولا يرسل إلا عن ثقة.

3- ويرى الشافعي وبعض أهل العلم أن المرسل حجة لكن بشروط وهي:

(1) أن يكون المرسل من كبار التابعين .

(2) وإذا سمى من أرسل عنه سمى ثقة .

(3) وإذا شاركه الحفاظ المأمونون لم يخالفوه .

(4) وأن ينضم إلى هذه الشروط الثلاثة واحد مما يلي:

(أ) أن يروى الحديث من وجه آخر مسندًا.

(ب) أو يروى من وجه آخر مرسلًا، أرسله من أخذ العلم عن غير رجال «المرسل» الأول.

(ج) أو يوافق قول صحابي.

(د) أو يفتي بمقتضاه أكثر أهل العلم. انظر: «الرسالة» ص[461-462]، «الحديث المرسل بين

القبول والرد» (2/405 فما بعدها).

واحتج به مالك في المشهور عنه⁽¹⁾، فإن علم أن الراوي لا يرسل إلا عن ثقة فالأوجه الاحتجاج بمرسله، وتوقف بعضهم؛ لأن الاحتمال لم ينقطع.

ثم من المرسل قول صغار الصحابة⁽²⁾ الذين كانوا ليسوا من أهل التحمل⁽³⁾ زمنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كذا، أما كبارهم فمحمولون على رفع الاتصال⁽⁴⁾.

(1) قال ابن عبد البر في «التمهيد» (2/1): «وأصل مذهب مالك رَحِمَهُ اللهُ أَنْ مَرَسَلَ الثَّقَةَ تَجِبُ بِهِ الْحُجَّةُ وَيَلْزَمُ بِهِ الْعَمَلُ»، ثم قال: «وأما الإرسال فكل من عرف بالأخذ عن الضعفاء، والمسامحة في ذلك، لم يحتج بما أرسله تابعيا كان أو من دونه وكل من عرف أنه لا يأخذ إلا عن ثقة، فتدليسه ومرسله مقبول». المصدر السابق، (30/1).

(2) مخبرين عن قول رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو فعله مما لم يسمعه أو يشاهده، إما لصغر السن أو تأخر الإسلام أو الغياب عن الواقعة. مثاله ما رواه البخاري (3) وغيره عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: «أول ما بدئ به رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الوحي الرؤيا الصالحة...» الحديث، ومعلوم أن أمنا عائشة لم تدرك هذه القصة.

(3) في «ج» زيادة: «في».

(4) قال العراقي:

الرابع- المسلسل⁽¹⁾ : وهو ما اتفقت سلسلة رجاله في وصف أو معظمهم كحديث الأولية⁽²⁾، فإنه ينتهي إلى سفيان، ومنه المسلسل بالقسم في ثبت العلامة البديري⁽³⁾ المعروف بابن الميت⁽⁴⁾ بالسند المتصل لسيدي محيي الدين بن العربي⁽⁵⁾ في

(1) قال الإمام التبريزي في «الكافي» ص[375]: «المسلسل: وهو نعت للإسناد، هو عبارة عن تتابع إسناد الرجال وتواردتهم فيه واحدا بعد واحد على صفة أو حالة واحدة، وذلك إما أن يكون صفة للرواية والتحمل، وإما أن يكون صفة للرواة، أو حالة لهم من أقوالهم وأفعالهم وغير ذلك. مثال ما يكون صفة للرواية والتحمل: ما يتسلسل بسمعت فلانا، قال: سمعت فلاناً إلى آخر الإسناد.

ومثال ما يرجع إلى صفات الرواة قولهم: «اللهم أعنا على شركك وذكرك» المسلسل بقولهم، إني أحبك فقل، وحديث التشبيك باليد. ومن المسلسل اتفاق أسماء الرواة، كجزء المحمّدين أو أنسابهم، أو بلدانهم بأنهم كلهم من قبيلة كذا، أو من بلدة كذا.

ومن المسلسل بالفقهاء، فقيه عن فقيه، كحديث «المتبايعان بالخيار» وأفضله ما كان فيه دلالة على اتصال السماع» اهـ ملخصاً.

وقلما تسلم هذه المسلسلات من ضعف أعني في وصف التسلسل لا في أصل المتن كما قاله ابن الصلاح في «علوم الحديث» ص[276].

(2) يشير إلى حديث «الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء»، وقد أخرجه بالتسلسل بالأولية العلائي في «المسلسلات المختصرة» ص[21] وغيره.

(3) الموسوم بـ«فتح الخلاق في إجازة الشيخ عبد الرزاق»، منه نسخة خطية في المكتبة الظاهرية، تحت رقم [9192] بخط المصنف.

(4) هو العلامة محمد بن محمد بن محمد بن أحمد البديري، أبو حامد الحسيني الدمياطي الشافعي، عرف بـ«البرهان الشامي»، وبـ«ابن الميت»، تصدر للتدريس في حياة شيوخته، رحل إلى الأزهر سنة (1082هـ)، ثم إلى الحرمين سنة (1091هـ)، فالتقى بأئمة أخيار، وتلقى عنهم العلم، توفي سنة (1140هـ)، من مؤلفاته:

- «إرشاد العمال إلى ما ينبغي في يوم عاشوراء، وغيره من الأعمال».
- «بلغة المراد في التحذير من الافتتان بالأموال والأولاد».
- «الجواهر الغوالي في الأسانيد العوالي».

انظر: «عجائب الآثار» للجبرتي (1/139-140)، «الأعلام» للزركلي (7/65-66)، «معجم المؤلفين» لكحالة (3/640).

(5) كذا في «الأصل»، والصواب «ابن عربي»، أما أبو بكر العربي (المعرفة) فهو علم من أعلام المسلمين، =

«الفتوحات المكية»⁽¹⁾ ما نصه: إذا قرأت فاتحة الكتاب فقل: «بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين» في نفس واحد من غير قطع، فإنني⁽²⁾ أقول بالله العظيم لقد حدثني أبو الحسن علي بن أبي ثابت فتح الفتح الكباري الطيب بمدينة موصل بمنزلي سنة إحدى وستائة، وقال: بالله العظيم لقد سمعت شيخنا أبا الفضل بن عبد الله ابن أحمد بن عبد القاهر الطوسي الخطيب يقول: بالله العظيم، / 12 / لقد سمعت من لفظ أبي الفضل بن محمد الكاتب الهروي وقال: بالله العظيم لقد حدثنا أبو بكر ابن محمد ابن علي الشاشي التابعي من لفظه وقال: بالله العظيم لقد حدثني عبد الله المعروف بأبي نصر السرخي⁽³⁾ وقال: بالله العظيم لقد حدثنا أبو بكر محمد بن الفضل وقال: بالله العظيم لقد حدثنا أبو عبد الله محمد بن علي بن يحيى الوراق الفقيه وقال: بالله العظيم لقد حدثنا محمد الحسن العلوي الزاهد وقال: بالله العظيم لقد حدثني أبو بكر الراجعي وقال: بالله العظيم لقد حدثني عمار بن موسى بن موسى البرمكي⁽⁴⁾ وقال: بالله العظيم لقد حدثني أنس بن مالك وقال: بالله العظيم [لقد حدثني علي ابن أبي طالب]⁽⁵⁾ وقال: بالله العظيم لقد حدثني أبو بكر الصديق وقال: بالله العظيم لقد حدثني المصطفى صلى الله عليه وسلم وقال: بالله العظيم لقد حدثني جبريل وقال:

= بخلاف ابن عربي هذا الملقب بالشيخ الأكبر (560 - 638هـ) رئيس مدرسة وحدة الوجود، الذي يعد نفسه خاتم الأولياء قال بكفره جم غفير من أهل العلم. انظر: «جزء في عقيدة ابن عربي» للفاسي.

قلت: وقد حرم العلماء بيع كتبه ومنها «الفتوحات» وكتب الحلاج وغيرهم من الصوفيين الغلاة الذين ساروا بسيرهم واقتنوا أثرهم. انظر: «الصورم الحداد» للإمام الشوكاني ص [68].

(1) (2 / 51).

(2) في «أ»: «فإنني».

(3) في «ج»: «المعروف بأبي الترخي»، وفي «أ»: «المعروف بأبي نصر السرخسي».

(4) في «أ» و«ج»: «عمار بن موسى البرمكي».

(5) سقط من «ج».

بالله العظيم لقد حدثني ⁽¹⁾ إسرائيل وقال: بالله العظيم لقد حدثني رب العالمين **جَلَّ جَلَالُهُ** وعم نواله، قال الله تعالى: «يا إسرائيل بعزتي وجلالي وجودي وكرمي من قرأ بسم الله الرحمن الرحيم متصلة بفاتحة الكتاب مرة واحدة اشهدوا علي أني قد غفرت له، وتقبلت منه الحسنات، وتجاوزت عنه السيئات، ولا أحرق لسانه بالنار، وأجيره من عذاب القبر، ومن عذاب النار، وعذاب يوم القيامة، والفرع الأكبر، ويلقاني قبل الأنبياء والأولياء أجمعين، قال: [قال] ⁽²⁾ وأسأل الله أن يغفر لي وللمسلمين» اهـ.

أقول: قوله: (يلقاني) ⁽³⁾ ... إلخ، لعله في بعض المواطن، ثم المزية لا تقتضي الأفضلية، والمسلسل يدل [على شدة اعتناء الرواة بالرواية] ⁽⁴⁾، والله أعلم.

قال:

[وصبري عنكم يشهد العقل أنه ضعيف ومتروك وذلي أجمل]

أقول: (الصبر): حبس النفس عن الجزع، وأصله التصبر، ومفهوم (عنكم) أن الصبر [لهم] ⁽⁵⁾ قوي حاصل، كما يقول (تحملني ما لا أطيع فأحمل).

والكلام في العقل مشهور لا ⁽⁶⁾ نطيل به، و(إن) بالكسر على إجراء ما قبله ⁽⁷⁾ مجرى القسم على حد ﴿رَبَّنَا يَعْلَمُ إِنَّا إِلَيْكُمْ لَمُرْسَلُونَ﴾ [يَس: 16] والفتح على حذف الباء.

(1) في «ج»: «لقد حدثنا».

(2) ليس في «ج»، وفي «أ»: «حبي الدين».

(3) في «أ»: «ويلقاني».

(4) في «ج»: «على شدة الاعتناء بالرواية».

(5) ليس في «ج».

(6) في «أ»: «فلا».

(7) في «ج»: «على أجزاء ما قبله».

وقوله: (ضعيف): أي في بعض الأحيان إذا تحملته، و(متروك) أصلاً في البعض الآخر، فلا تنافي، وأنه أراد كالمتروك، أو أخبر بالضعف⁽¹⁾ باعتبار ما ظن، ثم بدا له أنه لا يوجد أصلاً، ثم ورد عليه أن الصبر حسن جميل وهذا من القضايا المشهورة فأجاب / 13 / بأن (ذلي) في طلبكم (أجمل) من صبري عنكم وأنه لا حسن إلا سماع حديثكم... إلخ.

وكان هذا نكتة تأخير الحسن، وإن كان الأنسب ذكره بعد الصحيح، وبالجملة النظم ضيق⁽²⁾.

وكان هذا إشارة لما ينسب⁽³⁾ للإمام علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ⁽⁴⁾:

الصبر يحمّد في المواطن كلها إلا عليك فإنه مذموم

وللشبراوي⁽⁵⁾ رحمه الله تعالى⁽⁶⁾:

خليلي ما أمضي بلوغ المآرب وما أقبح التسوييف عند المطالب⁽⁷⁾
صبرت إلى أن أثقل الصبر غاربي يقولون إن الصبر أصدق صاحب

صدقتم ولكن قد تقضي به عمري

(1) في «ج»: «بالبعض».

(2) في «أ» و«ج»: «مضيق».

(3) في «أ» و«ج»: «إلى ما ينسب».

(4) ليس في «ج».

(5) هو أحمد بن محمد الشبراوي، أديب له: «روضة أهل الفكاهة»، طبع بمصر سنة (1317 هـ)، كان حياً سنة (1317 هـ).

انظر: «معجم المؤلفين» (3/ 214).

(6) في «أ»: «رحمه الله، تخميس».

(7) في «الأصل»: «المطلب».

إليكم [أعزي] ⁽¹⁾ مهجة ⁽²⁾ شفها الفنا ⁽³⁾ وأطمع في نيل المنا بعد ذا العنا
وأضحى لسان الحال ينشد معلنا إذا كنت ذا صبر ولم أبلغ المنا
ومت فمن ذا يجتني ثمر الصبر

أشار إلى مبحثين [من المصطلح] ⁽⁴⁾، الأول: الضعيف، وهو أقسام كثيرة، بيانه
أن شروط الصحيح خمسة كما تقدم، فمتى فقد منها واحداً ⁽⁵⁾ أو اثنين؛ أيأ كانا أو ثلاثة
أو أربعة أو الكل، فهو ضعيف، ثم فقد العدالة بفسق أو جهل حال، وفقد الاتصال
بتعليق أو إرسال أو عضل فتزيد الأقسام.

قال المحققون: [و] ⁽⁶⁾ الشغف بتفصيل ذلك تعب بلا فائدة ⁽⁷⁾.

(1) في «ج»: «أعذب».

(2) في «أ»: «مقلة».

(3) في «أ»: «الضنا».

(4) ما بين معقوفتين سقط من «ج».

(5) في «أ» و«ج»: «فمتى فقد واحد منها».

(6) ليس في «أ».

(7) «وقد أطنب الحافظ أبو حاتم بن حبان في تقسيمه أي الضعيف وبلغ تسعة وأربعين بأن جعل كل نوع
قسماً، ثم مع كل واحد ثم مع كل نوع قسماً، ثم مع كل واحد ثم مع كل اثنين إلى أن يستوعب الأقسام،
مثلاً: يجعل النوع الأول: المعضل، والثاني: المعضل مع الشاذ أو مع المرسل، والثالث: المعضل والشاذ مع
المضطرب، أو مع واحد آخر وهكذا». قاله التبريزي في «الكافي» ص [195].

الثاني- المتروك، وهو نوع من الضعيف، لأنه ما انفرد به راو⁽¹⁾ وأجمع على ضعفه⁽²⁾، هذا ويمكن أن قوله: «يشهد» إشارة للشاهد⁽³⁾، وهو المقوى الموافق في معنى المتن دون لفظه، [والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ]⁽⁴⁾.

قال:

[ولا حسن إلا سماع حديثكم مشافهة يملئ علي فأنقل]

أقول: (شافهه): خاطبه بلا واسطة من الشفة وهي طرف الفم لأنه مفاعلة بها. وقوله: (يملي علي): أي منكم، وأشار بقوله: (فأنقل) إلى أنه يعيه ويحفظه لشدة اعتناؤه.

(1) في «الأصل»: «واو»، بدل «راو».

(2) وقيل في تعريفه أيضاً: «هو الحديث الذي في إسناده راو متهم بالكذب». انظر: «النكت على النزهة»، ص[122].

مثاله: ما رواه ابن ماجه [3054] عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «كان رمي الجمار إذا زالت الشمس قدر ما إذا فرغ من رميه صلى الظهر» فهذا الحديث متروك لأنه من رواية إبراهيم بن عثمان الحبسي وهو متروك.

(3) «وهو الحديث الذي يشارك فيه رواته رواة الحديث الذي يظن أنه فرد لفظاً ومعنى، أو معنى فقط مع الاختلاف في الصحابي».

وقد روى الشافعي في «الأم»، عن مالك عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «الشهر تسع وعشرون، فلا تصوموا حتى تروا الهلال، ولا تفطروا حتى تروه، فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين».

فمثال الشاهد ما رواه النسائي من رواية محمد بن حنين، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال، وفيه: «فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين» «النكت على نزهة النظر» ص[101-102].

(4) ليس في «ج»، وفي «أ»: «والله أعلم».

أشار⁽¹⁾ إلى الحسن، وهو ما وجدت فيه شروط الصحيح لكن لم يبلغ العدالة والضبط⁽²⁾ الشديدين المعتبرين في الصحيح، [والتفريق]⁽³⁾ بينهما يعرفه الممارس، ولو الآن لأن الهبات لم [تتسد]⁽⁴⁾ كما قال النووي⁽⁵⁾.

وأما قول ابن الصلاح⁽⁶⁾ ليس لأحد أن يصحح الآن أو يحسن، فالظاهر أنه نظر إلى الواقع فالخلاف لفظي⁽⁷⁾.

وإلى السماع من الشيخ أو بحضرته أو اسماعه.

والمشافهة: وهي التحديث بلا واسطة، وقد تطلق على المشافهة بالإجازة.

وإلى الإملاء: وهو أن يذكر الشيخ الحديث للطالب فيكتبه، وهو أعلى أنواع التحمل⁽⁸⁾.

وإلى النقل: وهو أخذ الحديث وروايته.

(1) في «أ»: «إشارة».

(2) قلت، بل لم يبلغ الضبط الشديد فقط وإلا فرواة الحسن كلهم عدول، ولذا قيل في تعريف الحديث الحسن: «هو ما اتصل سنده بنقل العدل الذي خف ضبطه إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة».

(3) في الأصل وكذا «ج»: (والتعريف)، والمثبت من «أ».

(4) كذا في «أ» و«ج»، وفي الأصل: «تتسد».

(5) في «التقريب»، حيث قال: «والأظهر عندي جوازه لمن تمكن وقويت معرفته». انظر: «شرح التقريب والتيسير» للسخاوي ص[61].

(6) ونصه: «فقد تعذر في هذه الأعصار الاستقلال بإدراك الصحيح بمجرد اعتبار الأسانيد، لأنه ما من إسناده من ذلك إلا وتجد في رجاله من اعتمد في روايته على ما في كتابه عرياً عما يشترط في «الصحيح» من الحفظ والضبط والإتقان». «علوم الحديث» ص[17].

(7) قال الشيخ الفاضل طارق عوض الله: «إن المتأمل لكلام ابن الصلاح يتجلى له أنه لم يقصد هذا الذي فهموه عنه، وأن كلامه إنما يتعلق بنوع من الروايات، رويت في كتب معينة في أزمنة معينة، يتعذر الحكم عليها بمجرد اعتبار الأسانيد، لا لشيء إلا لأن الأسانيد في هذه الأزمنة لم يتحقق فيها أو في أغلبها الشرائط المعتبرة لصحتها، سواء منها المتعلقة بالعدالة والضبط، أو المتعلقة بالاتصال. فضلاً عن السلامة من الشذوذ والعلة». انظر «تدريب الراوي» (211/1)، الهامش: 1، والله تعالى أعلم.

(8) يليه العرض أو القراءة على الشيخ ثم الإجازة ثم المناولة ثم المكاتبة ثم الإعلام ثم الوصية ثم الوجادة.

قال:

وأمرى موقوف عليك وليس لي على أحد إلا عليك المَعولُ /41/

أقول: [يعني] (1) أمرى الذي به صلاحى ليس إلا منك كما قال:

فليتك تحلو والحياة مريرة وليتك ترضى والأنام غضاب
وليت الذي بيني وبينك عامر وبينى وبين العالمين خراب
إذا نلت حظي منك فأكل هين وكل الذي فوق التراب تراب

و(المَعول): بمعنى التعويل، لأن اسم المفعول من غير الثلاثي يأتي بمعنى المصدر، كالمعسور والمعسر، بمعنى العسر واليسر.

وأتى بقوله: (وليس لي) ... إلخ دفعا لتوهم أنه ربما تشبث بغيره، وإن كان موقوفاً في الواقع عليه.

أشار إلى الموقوف: وهو ما أضيف [للصحابي] (2) (3) مما يمكن رأياً، وإلا فمرفوع حكماً (4).

[كما] (5) قال:

ولو كان مرفوعاً إليك لكنت لي على رغم عدائي ترق وتعدل

(1) ليس في «ج».

(2) من قول أو فعل أو تقرير.

فمثال الموقوف القولي: قول علي بن أبي طالب: «حدثوا الناس بما يعرفون أتريدون أن يكذب الله ورسوله». رواه البخاري في «صحيحه» معلقاً (1/225 فتح).

ومثال الموقوف الفعلي: قول البخاري: «وأم ابن عباس وهو متيم». رواه البخاري معلقاً (1/446 فتح).

ومثال الموقوف التقريرى: قول التابعى: «فعلت كذا بحضرة الصحابى ولم ينكر على».

(3) في «أ»: «إلى الصحابى».

(4) كأن يقول الصحابى: «من السنة كذا وكذا...»، أو يقول: «كنا على عهد رسول الله ﷺ نفعل كذا

وكذا...» وغير ذلك مما لا مجال للاجتهاد فيه. وهو كقول النبى ﷺ وفعله من حيث الحجية.

(5) ليس في «أ».

أقول: لما قال: (وأمرني موقوف...) ... إلخ كأنه ورد عليه أنه من مكارم الأخلاق محبة المحب ﴿ هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَنِ إِلَّا الْإِحْسَانُ ﴾ [الحج: 60]، فما باله قطع رجاك، فأجاب بأنه معذور بعدم علمه بما عندي ولو رفع له حالي وأحاط به علمًا لأحسن إلي.

وقوله: (لي)؛ متعلق بكنت، وجملة (ترق) حالية، أو بيان لما قبلها، أو متعلق بـ(ترق)، وبين لامة وعلى الطباق لإشعار الأولى بالنعف والثانية بالضرر، نحو ﴿ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ ﴾ [البقرة: 286]

و(الرغم): القهر، لأن أنف المقهور كأنه لصق بالرغام وهو التراب.

و(العدال): جمع عاذل، وهو اللائم بلطف أو عنف.

و(الرقيب): من يتجسس عند الوصال.

و(الواشي): من ينم بينك وبين حبيبك، ولعله أراد بالعدال: الوشاة.

و(ترق): تعطف.

و(تعدل): تميل عن المهجر إلى الوصل، أو من العدل في الرعية لأنه رعيته.

أشار إلى المرفوع: وهو ما أضيف للنبي ﷺ حقيقة أو حكماً⁽¹⁾، بأن لم

يكن للراوي⁽²⁾ فيه مجال كما سبق، قال ابن جماعة: مثال القول: «إنما الأعمال بالنيات» ونحوه، ثم قال: «وفي هذا المثال مسامحة»⁽³⁾.

(1) من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية أو خلقية.

فمثال المرفوع القولي: قول الراوي: «قال رسول الله ﷺ كذا...».

ومثال المرفوع الفعلي: أن يقول الراوي: «رأيت رسول الله ﷺ يفعل كذا...».

ومثال المرفوع التقريري: أن يقول الراوي: «فعل بحضرة النبي ﷺ كذا ولم ينكر...».

ومثال المرفوع الوصفي: كأن يقول الراوي: «كان رسول الله ﷺ أبيض مليحاً...» أخرجه مسلم

[2340]

(2) في «أ»: «للراي».

(3) لم أف على في «المنهل الروي».

أقول: لعل وجهه أنه لم يصرح بنسبته له صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [في التمثيل] (1).

قال:

لوعذل عدولي منكر لا أسيغه وزور وتدليس يرد ويهمل

أقول: لما جرى ذكر العذال في البيت السابق ناسب التعرض لما يتعلق بهم.

و(العذول): أبلغ من عاذل، فحيث كان من يباليغ لا يقبل فأولى غيره.

و(منكر): أي مردود، فأراد به لازمه ووضحه بعد، والمقام للإطناج.

و(أسيغه): بالضم أي: لا أحيزه إلى باطني حتى أعمل به، من إساعة الفضة.

و(الزور): الكذب.

و(التدليس): خلط الصدق / 15 / بالكذب، قال في «شرح النخبة» (2): «من

الدلس، وهو اختلاط النور بالظلمة»، قلت: فهو الغلس وزنا ومعنى.

إن قلت: قوله: (زور) يفيد أنه كل كذب فينا في التدليس، قلت: يفيدك التخلص

من هذا ما سبق في قوله: (ضعيف ومتروك).

إن قلت: قد يكون العدل نصحا صادقا، فلا يصح إطلاق قوله: (زور وتدليس)،

قلت: لكنهم يتهمونه دائما بذلك، ولا يرونه إلا كذلك، قال في البردة: «محضتي

النصح»... البيتين.

وقوله: (يرد ويهمل)، ترق لأن الإهمال وعدم الاعتناء أصلا أشد من الاعتناء

والرد، ولا مانع من أنه لف ونشر مشوش مع قوله: (زور وتدليس).

(1) ليس في «ج».

(2) ص [113].

أشار إلى المنكر: وهو ما انفرد به راو عدالته لا تجبر انفراده⁽¹⁾.

إن قلت: تقدم ما انفرد به ضعيف مجمع على ضعفه متروك مع أنه أشد من هذا، والإنكار أشد من الترك بلا إنكار، قلت: ليس كما فهمت، بل هو مما علمته في: (يرد ويهمل).

وإلى التدليس⁽²⁾: ويثبت بمرة، وهو نوعان⁽³⁾: الأول⁽⁴⁾ - أن يسمع من شيخ ثم يروي عنه حديثاً بواسطة فيسقطها، ويحدث عنه [يقال]⁽⁵⁾، أو عن مثلاً، حتى لا يكون كذباً محضاً، فإن علم أنه لا يحذف إلا عدلاً قبل.

الثاني⁽⁶⁾ - أن [يصف]⁽⁷⁾ شيخه بأوصاف غير ما عرف بها، فيتوهم أنه غيره.

(1) وهذا التعريف على رأي من لا يشترط قيد المخالفة في المنكر، ومنه قول البيهقي:

[والمنكر الضرد به راو غداً تعديله لا يحمل التضردا]

وعرفه ابن حجر بقوله: «ما رواه الضعيف مخالفاً لما رواه الثقة».

قلت: وقد يطلق المنكر أيضاً على تفردات بعض الثقات، كما ورد عن الإمام أحمد وكذا النسائي وغيرهم. انظر: «النكت» لابن حجر، ص [274]، و«نزهة النظر» ص [98].

(2) أي: وفي البيت السابق إشارة إلى التدليس.

(3) كما قال الخطيب في «الكفاية» وتبعه على هذا التقسيم عدد من الحفاظ منهم: ابن الصلاح: «علوم الحديث» ص [95]، العلائي: «جامع التحصيل» ص [97]، البلقيني: «محاسن الاصطلاح» ص [168]، ابن جماعة: «المنهل الروي» ص [72].

أما الحاكم فقد قسم التدليس إلى ستة أجناس وهو تنوع منه فقط، يقول الإمام البلقيني: «الأقسام الستة التي ذكرها الحاكم داخلة تحت القسمين السابقين: فالقسم الأول والثاني والثالث والخامس والسادس، داخلة تحت القسم الأول أي تدليس الإسناد، والرابع: عين القسم الثاني أي تدليس الشيوخ...». انظر: «محاسن الاصطلاح» ص [168].

(4) وهو المسمى تدليس الإسناد.

(5) في «أ»: «نقلاً».

(6) وهو تدليس الشيوخ.

(7) في «الأصل»: أن «يصفه»، والمثبت من «ج» و«أ».

وللتدليس وجوه أخرى⁽¹⁾، وقد قلنا أن هذه عجالة.

قال:

[أقضي زماني فيك متصل الأسا ومنقطعا عما به أتوصل]

أقول: (أقضي) بالتشديد - أي: شيئاً فشيئاً، و(متصل): حال من فاعله، أو من الزمان، وهو أبلغ، كأنه⁽²⁾ أعدى زمانه، كما قال: «أعدّي الزمان سخاؤه فسخا به»⁽³⁾.

(1) تتفرع عما ذكر، وهي:

تدليس التسوية: وهو أن يروي المدلس حديثاً، ثم يسقط راو ضعيف بين ثقتين لقي أحدهما الآخر. قال الحافظ العلائي: «فهذا النوع أفحش أنواع التدليس مطلقاً وشرها». «جامع التحصيل» ص[104]. قلت: وقد سماه بعض العلماء تجويداً، لأن المدلس أبقى الأجواد من الرواة، وحذف الأذنياء. ومن اشتهر بهذا الصنيع بقية بن الوليد، قال العلماء: «أحاديث بقية ليست بقية فكن منها على تقية». تدليس القطع: وهو أن يسقط الراوي اسم الشيخ الذي حدثه مباشرة ويقتصر على ذكر أداة الرواية، فيقول: حدثنا ويسكت، ثم يقول: فلان وفلان، موهما أنه سمع منها وليس كذلك. انظر «تحقيق الرغبة» ص[95].

ومن وصف واشتهر بهذا النوع: عمر بن علي المقدمي، قال ابن سعد: «ثقة وكان يدلس تدليساً شديداً، يقول: ثنا ثم يسكت، ثم يقول: هشام بن عروة أو الأعمش أو غيرهما». انظر: «تعريف أهل التقديس» ص[47].

تدليس العطف: «وهو أن يروي عن شيخين من شيوخه ما سمعاه من شيخ اشتركا فيه، ويكون قد سمع ذلك من أحدهما دون الآخر، فيصرح عن الأول بالسماع ويعطف الثاني عليه، فيوهم أنه حدث عنه بالسماع أيضاً وإنما حدث بالسماع عن الأول، ثم نوى القطع، فقال: وفلان، أي: حدث عنه». قاله ابن حجر في «النكت» ص[244].

ومن اشتهر بهذا النوع من التدليس: هشيم بن بشير الواسطي، قال الحاكم: «إن جماعة من أصحاب هشيم اجتمعوا يوماً على أن لا يأخذوا منه التدليس، ففطن لذلك، فكان يقول في كل حديث يذكره: حدثنا حصين ومغيرة عن إبراهيم، فلما فرغ قال لهم: هل دلست لكم اليوم؟ فقالوا: لا، فقال: لم أسمع من مغيرة حرفاً مما ذكرت، إنما قلت: حدثني حصين، ومغيرة غير مسموع لي». «علوم الحديث» ص[105].

تدليس البلدان: قال ابن حجر: «ويلحق بقسم تدليس الشيوخ تدليس البلدان، وهو كما إذا قال المصري: «حدثني فلان بالأندلس» وأراد موضعاً بالقرافة، أو قال: «بزقاق حلب» وأراد موضعاً بالقاهرة». «النكت» (2/651).

(2) في «ج»: «على أنه».

(3) في «ج»: «أعدّي الزمان سخاء فسخا به».

وقوله: (عما به أتوصل): أي: لك، أبلغ بكثير من قولهم منقطع عنك، أشار إلى المتصل، وهو: ما لم يحذف أحد من مبدئه إلى منتهاه، سواء كان منتهاه النبي ﷺ، أو الصحابي، أو التابعي، فيشمل المرفوع، والموقوف، والمقطوع.

وأما المنقطع فضده، أعني: ما حذف منه شيء، فيشمل المعلق، والمرسل، والمعضل، وغيرها، وهذا أحد أقوال، وقيل المنقطع ما عدا المرسل، وربما [تسامح]⁽¹⁾ بعضهم فأطلق المنقطع على المقطوع وعكسه⁽²⁾، على ما بسطه العراقي في ألفيته⁽³⁾. ولتكلف أن يقول: في ذكر الزمان إشارة إلى معرفة التاريخ.

قال⁽⁴⁾:

[وها أنا في أكفان هجر ك مدرج تكلفني ما لا أطيق فأحمل]

أقول: أتى بهاء التنبيه إشارة إلى أنه فني⁽⁵⁾ من سقم الحب، حتى لا يرى إلا بالتنبيه.

كما قال: / 16 /

كفى بجسمي نحولاً أنني رجل لولا مخاطبتي إياك لم ترني

وقال سلطان العاشقين:

قل تركت الحب فبكم شجا ماله مما براه الشوق فيء

(1) في «الأصل» و«أ»، وكذا «ج»: (تسمح)، ولعل الصواب ما أثبتته.

(2) وهو صنيع «الشافعي» و«الطبراني»، وقد كان هذا قبل استقرار الاصطلاح بالنسبة للشافعي، وأما إطلاق الطبراني فيُعد تجوّراً، والله أعلم.

(3) فقال:

301 وسم بالمقطوع قول التابعي

401 تعبيره به عن المنقطع

(4) في «أ» زيادة: «الناظم».

(5) في «ج» و«أ»: «خفي».

وفعله وقد رأى للشافعي

قلت وعكسه اصطلاح البردعي

[الفيء): الظل] (1)، وشبه الهجر بالموت بجامع المشقة، و(الأكفان) تحييل، أو أنه استعارها لما يحصل منه من التلونات، وفيه رد على المعتزلة القائلين: لا يجوز التكليف بما لا يطاق (2)، قلنا: لو لم يكن جائزاً لما صح الطلب في ﴿وَلَا تُحْمِلُنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ [البقرة: 286]، وله ثمرة العزم (3) على الامتثال، لو قدر على أن المختار يحكم بما شاء.

أشار للمدرج (4)، وهو: زيادة الراوي المتوهم كونها من الحديث، فلو فصلها نحو: «وكان ابن عمر يقول»: فليس إدراجاً، ومنه أن يروي حديثين بسندين فيرويهما بسند أحدهما، فإنه مدرج في متن هذا السند، فليفهم.

(1) سقط من «ج».

(2) ومما استدلوا به قولهم: إن تكليف ما لا يطاق قبيح عقلاً، والله سبحانه لا يكلف بالقبيح استناداً إلى قاعدتهم، وهي «التحسين والتقيح العقلين». انظر: «المهذب في علم أصول الفقه المقارن» (372/1) للدكتور عبد الكريم النملة.

(3) في «أ»: «في العزم».

(4) وهو لغة: اسم مفعول من الإدراج، يقال: أدرجت الشيء في الشيء إذا أدخلته فيه، واصطلاحاً: ما غير سياق إسناده أو أدخل في متنه كلاماً ليس منه. انظر: «تحقيق الرغبة» ص [133]. من خلال التعريف يتضح أن المدرج قسماً:

1- مدرج المتن: وهو أن يدخل في حديث رسول الله ﷺ شيء من كلام بعض الرواة، وقد يكون في أول الحديث وفي وسطه وفي آخره وهو الأكثر، فيتوهم من يسمع الحديث أن هذا الكلام منه.

2- مدرج الإسناد: ومرجعه في الحقيقة إلى المتن وهو ثلاثة أقسام:

الأول- أن يكون الراوي سمع الحديث بأسانيد مختلفة، فيرويه عنه راوٍ آخر، فيجمع الكل على إسناد واحد، من غير أن يبين الخلاف.

الثاني- أن يكون الحديث عند راوٍ بإسناد، وعنده حديث آخر بإسناد غيره، فيأتي أحد الرواة ويروي عنه الحديثين بإسناده، ويدخل فيه الحديث الآخر أو بعضه من غير بيان.

الثالث- أن يحدث الشيخ فيسوق الإسناد، ثم يعرض له عارض فيقول كلاماً من عنده فيظن بعض من سمعه أن ذلك الكلام هو متن ذلك الإسناد، فيرويه عنه كذلك. أفاده الشيخ أحمد شاكر، انظر: «الباعث» ص [76-77]، و«النزهة» ص [124-125].

وقوله: (فأحمل)، إشارة لتحمل الحديث، ولا يشترط فيه إسلام ولا بلوغ على الصحيح⁽¹⁾، لكن يشترط⁽²⁾ أن يؤدي مسلماً بالغاً، نعم لا بد من التمييز [بلا]⁽³⁾ سن مخصوص، وهل⁽⁴⁾ المستحسن وقت العشرين أو الثلاثين أو الأربعين؟ خلاف بسطه في الألفية⁽⁵⁾.

قال:

[وأجريت دمعي فوق خدي مدبجاً وما هي إلا مهجتي تتحلل]

حق هذا البيت التقديم على ما قبله، لأنه إذا تحللت مهجته مات فيدرج.

- (1) قال العلامة أبو الحسن التبريزي في «الكافي» ص[465]: «فيصح التحمل قبل وجود الأهلية»، قلت: لذا روى البخاري وغيره قصة أبي سفيان وهرقل وكان ذلك قبل إسلام أبي سفيان.
- (2) في «أ»: «بشرط».
- (3) في الأصل: «بل»، والمثبت من «ج» و«أ».
- (4) في «أ»: «وهو».
- (5) قال الحافظ العراقي في ألفيته:

في كفره كذا صبي حملا
قوم هنا، ورد كالسبطين مع
قبولهم ما حدثوا بعد الحلم
عند الزبير أحباب حين
والعشر في البصرة كالمألوفه
وينبغي تقييده بالفهم
حيث يصح وبه نزاع
قصة محمود وعقل المجة
وليس فيه سنة متبعه
مميزا ورده الجوابا
قال: لخمسة عشرة التحمل
قال: إذا عقله وضبطه
فرق سامع ومن لا فحضر
سمع لابن أربع ذي ذكر

350. وقبلوا من مسلم تحملا
351. ثم روى بعد البلوغ ومنع
352. إحضار أهل العلم للصبيان ثم
353. وطلب الحديث في العشرين
354. هو الذي عليه أهل الكوفه
355. وفي الثلاثين لأهل الشام
356. فكتبه بالضبط والسمع
357. فالخمسة للجهور ثم الحجة
358. وهو ابن خمسة وقيل أربعة
359. بل الصواب فهمه الخطابا
360. وقيل: لابن حنبل فرجل
361. يجوز لا في دونها فغلطه
362. وقيل: من بين الحمار والبقر
363. قال به الحمال وابن المقر

قوله: (فوق خدي)، في نسخة بدله بالدماء، و(مدبجًا): مخلطاً⁽¹⁾ بالماء والدم من دبج [المطر]⁽²⁾ الأرض، ثم قال لا يتوهم أن هذه دموع حقيقة، إنما (مهجتي) ذابت من الشوق، ونزلت في صورة الدموع، يحكى أن ابن الفارض⁽³⁾ كان [يناع ثم يحمد]:⁽⁴⁾ و(المهجة): الروح والنفس، إن قلت أيها أبلغ كلام المصنف أم قوله: ولو شئت أن أبكي دما لبكيتيه عليه وكفى⁽⁵⁾ ساحة الصبر أوسع

وقوله:

لم يبق معنى⁽⁶⁾ الشوق غير تفكري فلو شئت أن أبكي بكيت تفكرا قلت: كلام المصنف، [أما الأول]⁽⁷⁾ فلأنه لم يبك الدم بالفعل، وأما الثاني فلأنه وإن أحلت جفونه، وغار دمه، لكن مهجته باقية تتفكر، والمصنف ذابت نفسه وتسايلت، فليفهم.

المدبج: رواية كل قرين عن الآخر، تشبيهاً بديباجتي الوجه، وهما الخدان، فإن روى أحدهما عن الآخر بدون العكس فهو رواية الأقران، ولا يقال له مدبج⁽⁸⁾، [والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ].⁽⁹⁾

(1) في «الأصل» و«أ»: «مخططا»، والصواب من «ج».

(2) سقط من «ج».

(3) تقدمت ترجمته ص:

(4) كذا في «الأصل» و«ج» و«أ».

(5) في «أ»: «ولكن».

(6) في «أ»: «مني».

(7) ليس في «ج».

(8) وإلى هذا أشار ابن حجر في «المنخبة» ص[159-160] مع «النزهة» بقوله: «إن تشارك الراوي ومن روى عنه في السن أو في اللقي فهو: الأقران، وإن روى كل منهما عن الآخر: فالمدبج». ومثاله في الصحابة: رواية أبي هريرة عن عائشة ورواية عائشة عنه، وفي التابعين: رواية الزهري عن أبي الزبير ورواية أبي الزبير عنه.

(9) ليس في «ج»، وفي «أ»: «والله أعلم».

قال:

[فمتفق جفني وسهدي وعبرتي ومضترق صبري وقلبي المبلبل]

أقول: (متفق): خبر مقدم .

و(جفني): وما عطف عليه مبتدأ مؤخر، ولم يقل «متفقة» مثلاً مبالغة في تلازمها، فكأنها شيء واحد، ثم قال بعد: (مفترق) مشاكلة، و[لتم] (1) / 17 / الإشارة للمصطلح.

و(السهاد) والسهد والأرق والسهر واحد.

و(العبرة): بالفتح (2) صبيب الدمع.

و(القلب): يطلق على اللحمة المعلومة، وعلى اللطيفة الربانية، ومن الملح:

وما سمي الإنسان إلا لنسيه ولا القلب إلا أنه يتقلب

المبلبل (3): المصاحب بالبلبال، وهو الحزن، ومن الملح:

وإذا البلابل أفصحت بلغاتها فائق البلابل باحتساء بلابل

الأول - جمع بلبل: الطائر.

والثاني - جمع بلبال.

والثالث - جمع بلبله - بالضم - إبريق الخمر.

المتفق والمفترق (4): اسم تركيبى لما اتفق لفظاً وخطاً، واختلف معنى، كالخليل

ابن أحمد لسته رجال (5).

(1) ليس في «ج».

(2) في «ج»: «بفتح العين».

(3) في «أ»: «والمبلبل».

(4) هو أن تتفق أسماء الرواة وأسما آبائهم خطأ ولفظاً، وتختلف أشخاصهم.

(5) وهم:

- الخليل بن أحمد النحوي البصري.

[ومن فوائده: دفع توهم⁽¹⁾ المتعدد واحدا فيقع الخطب⁽²⁾ في أمور كثيرة⁽³⁾، وألف فيه الأئمة⁽⁴⁾].

ويمكن أن [يكون⁽⁵⁾] قوله: (وقلبي) إشارة إلى القلب⁽⁶⁾، وهو نوعان⁽⁷⁾:

الأول⁽⁸⁾ - إبدال راوٍ بأخر.

- الخليل بن أحمد أبو بشر المزني.
- الخليل بن أحمد الإصبهاني.
- الخليل بن أحمد أبو سعيد السجزي الحنفي.
- الخليل بن أحمد أبو سعيد البستي القاضي المهلي.
- الخليل بن أحمد أبو سعيد البستي أيضًا الشافعي.
- (1) في «الأصل»: «ومن فوائد دفع فوائد المتعدد»، والمثبت من «ج» و«أ».
- (2) في «ج»: «فيسقط الخطب».
- (3) قال السنخاوي: «وفائدة ضبطه: الأمن من اللبس، فربما ظن الأشخاص شخصا واحدا... وربما يكون أحد المشتركين ثقة والآخر ضعيفا، فيضعف ما هو صحيح أو يصحح ما هو ضعيف». «فتح المغيث» (4/266-267).

قلت: والسبل المعينة على تمييز الرواة كثيرة منها:

- معرفة الطبقة.
- معرفة تواريخ الولادة والوفاة.
- معرفة الشيوخ والتلاميذ.
- جمع طرق الحديث.
- (4) وأشهر المصنفات فيه:
- «المتفق الكبير» لأبي بكر الجوزقي (المتوفى سنة 388هـ).
- «غنية الملتبس وإيضاح الملتبس»، للخطيب البغدادي، (المتوفى سنة 463هـ)، وقد طبع بتحقيق نظر الفارابي، عن مكتبة الكوثر بالرياض.
- «تلخيص المتفق والمفترق» للخطيب، للحافظ ابن حجر العسقلاني (المتوفى سنة 852هـ)، لكنه لم يكمله.
- (5) زيادة من «أ».
- (6) وهو لغة: اسم مفعول من القلب، والمقلوب: المصروف عن وجهه، واصطلاحًا: هو الحديث الذي وقع في سنده أو متنه تغيير بتقديم أو تأخير ونحوه، وذلك عمداً أو سهواً.
- (7) وقيل ثلاثة.
- (8) قلب في الإسناد: وله صورتان:

الأولى - إبدال راوٍ بأخر كما ذكر المصنف نحو حديث مشهور عن (سالم) فيجعله الراوي عن (نافع).
الثانية - أن يتم التقديم والتأخير في اسم أحد الرواة، فبدل أن يقول: (كعب بن مرة)، يقول: (مرة بن كعب).

والثاني⁽¹⁾ - أن يأخذ بسند متن ويروى به متن آخر⁽²⁾، والله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ**.

قال:

[ومؤتلف وجدي وشجوي ولوعتي ومختلف حظي وما منك أمل]

(الشجو): ضرر الحب⁽³⁾.

و(اللوعة): حرقة وحيرته.

و(الحظ): النصيب.

المؤتلف والمختلف: ما اتفق خطأ واختلف [لفظاً]⁽⁴⁾،⁽⁵⁾ والعبرة في اتفاق الخط بالحروف بقطع النظر عن النقط والشكل كعثام بالعين المهملة والثاء المثلثة بن علي

(1) قلب في الإسناد والمتن معاً.

(2) وهذا النوع قد يقصد به الإغراب، ليرغب الناس في الأخذ عنه، وقد يقع من غير قصد، وقد يكون اختباراً لحفظ المحدث كالذي وقع للبخاري لما قدم بغداد. والنوع الثالث: القلب في المتن: مثاله ما أخرجه الطبراني (رقم: 2736) من حديث أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: «إذا أمرتكم بشيء، فأتوه، وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه ما استطعتم».

فقد وقع في متن هذا الحديث قلب، ذلك أن البخاري رواه بلفظ: «ما نهيتكم عنه فاجتنبوه، وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم» (رقم: 7288).

(3) في «ج» و«أ»: «أقول: الشجو ضرر الحب».

(4) مثاله: سلام وسلام، عباس وعياش، حزام وحرام. وللمؤتلف والمختلف صور متعددة منها: - المؤتلف في صورة حروفه، والمختلف في شكله أو ضبطه: مثاله: (سلام) و(سلام) فاختلف الأول عن الثاني بالشدة.

- المؤتلف في صورة حروفه، والمختلف في إعجامها: مثل: (خازم) و(حازم) و(حزين) و(حصين). - المؤتلف في صورة الخط والمختلف في بعض الحروف: مثل: (حبان) و(حيان). انظر: «الجواهر السليمانية»، (ص: 358-359) للشيخ الفاضل مصطفى بن إسماعيل السليبي المصري.

قلت: ومن أشهر المصنفات في المؤتلف والمختلف:

(أ) «المؤتلف والمختلف»: لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني، طبع بدار الغرب بتحقيق الشيخ د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر.

(ب) «المؤتلف والمختلف في أسماء الرجال»: لابن الصلاح الشهرزوري.

(5) في «ج»: «نطقاً».

العامري الكوفي، وغنام بالغين المعجمة والنون بن أوس الصحابي، وأسأل الله من فضله التوفيق.

قال:

أخذ الوجد عني مسندا ومعننا فغيري بموضوع الهوى يتحلل [أقول: (خذه) عني بلسان حالي، وهو الأكثر، أو بلسان قالي فيما يمكن التعبير عنه، و(مسندا) لي (ومعننا) عني أو مني في روايتي عن أهله. وعنن من قبيل النعت، أي: أتى بعن عن. وأراد بموضوع الهوى ما يدخل ويوضع فيه بلا أصل. و(الهوى): -بالقصر - ميل النفس، كأنها تهوي به إلى مكان سحيق، وقد يستعمل في الخير، كقول عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا له صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ما أرى ربك إلا يسارع في هواك»⁽¹⁾، أو كما قالت. والممدود: الريح.

قال:

جمع الهواء مع الهوى في أضلعي فتكاملت في أضلعي⁽²⁾ ناران
فقصرت بالممدود عن نيل المنى ومددت بالمقصور في أكفان
كأن الريح حبست سفينته⁽³⁾ عن سيره لمحبوبه، ويتحلل: يتكلف الحلول من غير أصل.

(1) أخرجه البخاري [5113] وغيره.

(2) في «أ»: «مهجتي».

(3) في «ج»: «منع سفينته».

أشار للمسند: قيل هو المرفوع⁽¹⁾ وقيل المتصل⁽²⁾، والحق أنه [ما جمع الرفع والاتصال⁽³⁾].⁽⁴⁾

والمعنعن⁽⁵⁾: / 18 / ما روي بعن ومثلها، كل ما احتمل الاتصال والانقطاع، ك: «قال» بدون (لي)، وشرط حمله على الاتصال اللقي عند البخاري واكتفى مسلم بالمعاصرة⁽⁶⁾، وشد من شدد فشرط طول الصحبة.⁽⁷⁾

(1) كما حكاه ابن عبد البر في «التمهيد» (25/1).

(2) وهو قول الحاكم في «معرفة علوم الحديث»، ص [17].

(3) قال ابن حجر - بعد ذكره الخلاف الحاصل -: «والذي يظهر لي بالاستقراء من كلام أئمة الحديث وتصرفهم أن المسند عندهم ما أضافه من سمع النبي ﷺ إليه، بسند ظاهره الاتصال». «النكت» (507/1).

(4) في «ج»: «ما جمع الرفع والاتصال والانقطاع»، وهو خطأ واضح، لأنه محال.

(5) قال الإمام السخاوي: «والعننة فعللة، من: «عنن الحديث»: إذا رواه بـ«عن» من غير بيان للتحديث أو الإخبار أو السماع». «فتح المغيب» (189/1).

(6) مع إمكانية اللقاء.

(7) فائدة: ذكر الحافظ ابن حجر أن العننة تنقسم إلى أربع حالات، فقال: «حاصل كلام المصنف (أي: ابن الصلاح)، أن للفظ «عن» ثلاثة أحوال:

أحدها- أنها بمنزلة حدثنا، وأخبرنا، بالشرط السابق ثبوت اللقاء مع السلامة من التدليس.

الثاني- أنها ليست بتلك المنزلة إذا صدرت من مدلس، وهاتان الحالتان مختصتان بالمتقدمين.

وأما المتأخرون، وهم من بعد الخمس مئة وهلم جرا، فاصطلحوا عليها للإجازة فهي بمنزلة (أخبرنا)، لكنه إخبار جملي.

الثالث- ولأجل هذا قال المنصف: لا يخرجها ذلك من قبيل الاتصال، إلا أن الفرق بينها وبين الحالة الأولى، مبني على الفرق فيما بين السماع والإجازة، لكون السماع أرجح. والله أعلم.

وإذا تقرر هذا، فقد فات المصنف حالة أخرى لهذه اللفظة وهي خفيفة جداً... وهي أنها ترد، ولا يتعلق بها حكم باتصال ولا انقطاع، بل يكون المراد بها سياق قصة، سواء أدركها الناقل أو لم يدركها ويكون هناك شيء محذوف مقدر، ومثال ذلك: ما أخرجه ابن أبي خيثمة في تاريخه عن أبيه قال: «ثنا أبو بكر بن عياش ثنا أبو إسحاق عن أبي الأحوص أنه خرج عليه خوارج فقتلوه».

فهذا لم يرد أبو إسحاق بقوله: «عن أبي الأحوص أنه أخبره به، وإنما فيه شيء محذوف، تقديره: عن قصة أبي الأحوص، أو عن شأن أبي الأحوص، أو ما أشبه ذلك، لأنه لا يمكن أن يكون أبو الأحوص حدثه بعد قتله». «النكت على كتاب ابن الصلاح»، ص [225 - 226 - 227].

والموضوع⁽¹⁾: المكذوب، وعده في أقسام الحديث، نظراً لزعم راويه، وبنه⁽²⁾ عليه ويحرم ذكره⁽³⁾ وكتبه بدون تنبيه عليه⁽⁴⁾ ولو لترغيب وترهيب⁽⁵⁾، خلافاً لمن فرق وقال: [هذا]⁽⁶⁾ كذب له لا عليه، وشذ الجويني بتكفير الواضع⁽⁷⁾.

مثاله: «حب الدنيا رأس كل خطيئة»، من كلام عيسى عليه السلام، أو مالك، [أو مالك]⁽⁸⁾ بن دينار، و«المعدة بيت الداء والحمية رأس الدواء»، و«الحمية الاحتماء عن الأمور المؤذية» من كلام بعض الأطباء⁽⁹⁾، (وروي كل حديثاً موضوعاً)⁽¹⁰⁾.

(1) «الكذب المختلق المصنوع» كما قاله البيهقي.

(2) في «أ»: «ولينبه».

(3) لورود النصوص المحذرة من ذلك.

(4) لأنه بوابة البدع والأساطير والخرافات.

(5) قال الأبناسي في «الشذا الفياح» (1/223): «الواضعون للحديث أصناف، أعظمهم ضرراً قوم من

المنسويين إلى الزهد وضعوا (الحديث) احتساباً فيما زعموا، فتقبل موضوعاتهم ثقة منهم بهم، وركوناً إليهم، ثم نهضت جهابذة الحديث بكشف عوارها ومحو عارها والحمد لله.

وفيما روينا عن «الإمام أبي بكر السمعاني» أن بعض الكرامية ذهب إلى (جواز) وضع الحديث في باب الترغيب والترهيب».

(6) زيادة من «أ».

(7) اتفق العلماء على أن الكذب على النبي ﷺ من الكبائر، قال الذهبي: «الكذب على

النبي ﷺ كفر ينقل عن الملة، ولا ريب أن تعمد الكذب على الله ورسوله في تحليل حرام أو تحريم حلال كفر محض، وإنما الشأن في الكذب عليه في سوى ذلك». «الكبائر» ص [52].

(8) ليس في «ج».

(9) ومن علامات الوضع:

- الركة في اللفظ والمعنى.

- أن يكون مناقضاً لنص القرآن أو السنة النبوية.

- أن يكون مخالفاً للحس والمشاهدة.

- أن يكون الحديث بوصف الأطباء أليق.

انظر: «المنار المنيف» لابن القيم (ص [43] فما بعدها).

(10) كذا في «الأصل» و«أ»، وفي «ج»: «وروي حديثاً مرفوعاً».

ومن الأدب أن لا يتكلم المحدث بغير الحديث عند التحديث، فقد كان ذلك سبباً للوضع من غير شعور لبعضهم، حيث يظنه السامع من الحديث⁽¹⁾، ويتحرون البعد عن الوضع، بل الخروج من خلاف الرواية بالمعنى بزيادة (أو كما قال) عند عدم الجزم، أي هذا لفظه **رَضِيَ اللهُ عَنْهُ** أو مثله، ونسأل الله تعالى من إحسانه اللطف .

قال:

لوذي نبذ من مبهم الحب فاعتبر وغامضه إن رمت شرحاً أطول!

أقول: كأنه قيل له ما هذا [التبجح]؟⁽²⁾ ولا يسعه ما ترجمته عن حالك فأجاب بهذا.

و(النبذ): جمع نبذة، كغرفة وغرف⁽³⁾، هي: الشيء القليل، لأنه يسهل نبذه، أي: رميه بالأصابع مثلاً، وزاد على كونها نبذاً أنها من (المبهم) غير المفصل⁽⁴⁾، فاعتبر فيها يتفرع لك منه بحسب الفتح.

و(وغامضه): معمول أطول، أو مبتدأ عائده محذوف، أي: شرحاً له، ويصح في تاء (رمت) الضم وإلا الفتح.⁽⁵⁾

(1) مثال ذلك ما رواه ابن ماجه [1333] عن إسماعيل الطلحي عن ثابت بن موسى العابد الزاهد عن شريك عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر مرفوعاً: «من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار». قال الحاكم: «دخل ثابت على شريك وهو يملي» ويقول: «حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال: قال رسول الله **رَضِيَ اللهُ عَنْهُ**» وسكت ليكتب المستملي، فلما نظر إلى ثابت قال: «من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار» وقصد بذلك ثابتاً لزهده وورعه، فظن ثابت أنه متن ذلك الإسناد، فكان يحدث به. قال ابن حبان: «إنما هو قول شريك، قاله عقب حديث الأعمش عن أبي سفيان عن جابر مرفوعاً: «يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم» فأدرجه ثابت في الخبر، ثم سرقه منه جماعة من الضعفاء وحدثوا به عن شريك». «المجروحين» (207 / 1).

(2) سقط من «ج».

(3) في «ج»: «كغرف وغرفة».

(4) في «ج»: «غير المفصل».

(5) في «ج»: «الضم والفتح».

أشار للمبهم: وهو ما فيه راو لم يسم، وهو مردود⁽¹⁾ [(وهل ولو) بنحو الثقة أو من المجتهد لمقلده خلاف]⁽²⁾.

وللاعتبار⁽³⁾، وهو أن ينظر هل توبع الراوي في شيخه أو شيخه أو لا⁽⁴⁾؟.

قيل: ولغامض الحديث⁽⁵⁾، وغريبه المفرد بالتأليف.

[قال]⁽⁶⁾:

[عزيز بكم صب ذليل لعزكم ومشهوراً ووصاف المحب التذلل]

أقول: كأنه لم يرض بالاستمرار على ترك خطاب الحبيب، فرجع عوداً على بدء بخطاب التعظيم حين أساء⁽⁷⁾ الأدب بقطع الخطاب أو المداعبة، إن قلنا أن الخطاب بقوله: (خذ الوجد)... إلخ للخطيب⁽⁸⁾ مازحة ومداعبة ليفهم.

(1) مثال مبهم المتن: حديث ابن عباس: «أن رجلاً قال: يا رسول الله! الحج كل عام؟...». ومثال مبهم السند: أن يقول الراوي: «عن رجل»، أو «حدثني الثقة».

فائدة:

اختلف العلماء في الحديث الذي فيه راو مبهم، هل يعد متصلاً أم منقطعاً؟ - فذهب الخطابي وكذا الحاكم إلى أنه منقطع.

- وذهب الأكثر إلى أنه متصل في سنده مجهول، وهو الراجح إن شاء الله.

(2) كذا في «الأصل» و«ج».

(3) وهو هيئة التوصل إلى الشواهد والمتابعات، بحثاً في دواوين السنة النبوية.

(4) مثلاً.

(5) أي: أشار أيضاً لغامض الحديث وغريبه.

وغريب الحديث: «ما وقع في المتن من لفظة غامضة لقلّة استعمالها»، وهو علم شريف نبغ فيه أبو عبيد القاسم بن سلام (224هـ). وقد سئل الإمام أحمد عن حرف من الغريب، فقال: «سلوا أصحاب الغريب، فإني أكره أن أتكلم في حديث رسول الله ﷺ بالظن فأخطئ».

(6) زيادة من «أ».

(7) في «أ»: «جبراً للإساءة».

(8) في «ج» و«أ»: «للحبيب».

قوله: (عزيز بكم)؛ أي: بنسبته لكم، وفي الحديث: «المرء مع من أحب»⁽¹⁾.
وأشار بقوله: (ومشهور أوصاف المحب)⁽²⁾ إلى أنه له أوصاف آخر، كالكرم والعفة.
أشار / 19 / للعزيز: [ومراهم]⁽³⁾ به كما في «شرح النخبة»⁽⁴⁾: أن لا يرويه أقل
من اثنين⁽⁵⁾.
والمشهور: وهو رواية ثلاثة ففوق⁽⁶⁾، فإن استحالة عادة كذبهم بلا حصر
فالتواتر⁽⁷⁾.

-
- (1) أخرجه البخاري [6168] ومسلم [2640].
(2) في «ج»: زيادة «الخ».
(3) في «الأصل» و«ج»: «مراهم».
(4) ص [46].
(5) في «أ» زيادة: «عن أقل من اثنين». ومثاله ما أخرجه البخاري [14] من حديث أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين». فرواه عن أنس: قتادة وعبد العزيز، ورواه عن قتادة: شعبة وسعيد، ورواه عن عبد العزيز: إسماعيل بن علية وعبد الوارث، ورواه عن كل جماعة.
(6) وهناك المشهور غير الاصطلاح، وهو الذي يشتهر عند فئة من الناس وهو أنواع:
- مشهور بين أهل الحديث خاصة: مثاله ما أخرجه الشيخان من حديث أنس: «أن رسول الله ﷺ قنت شهراً بعد الركوع يدعو على رعل وذكوان».
- مشهور بين أهل الحديث والعلماء والعوام: مثاله: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده» أخرجه البخاري [10]، ومسلم [65].
- مشهور بين الفقهاء: مثاله حديث: «أبغض الحلال إلى الله الطلاق». أخرجه الحاكم في «المستدرک» (2/130)، وهو ضعيف.
- مشهور بين الأصوليين: مثاله حديث: «رفع عن أمي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه». صححه الألباني في «صحيح الجامع» [3515].
- مشهور بين النحاة: مثاله حديث: «نعم العبد صهيبي، لو لم يخف الله لم يعصه» (لا أصل له).
- مشهور بين العامة: مثاله حديث: «العجلة من الشيطان» وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» [2300].
(7) وهو لغة: مشتق من التواتر بمعنى التتابع، واصطلاحاً: «ما رواه عدد لا يمكن مواطأتهم على الكذب ويكون خبرهم مستنداً إلى الحس».

قال:

[غريب يقاسي البعد عنك وماله وحققك عن دار القلا متحول]

أقول: أشار بقوله: (يقاسي البعد) إلى أنه ليس المراد: «غريب⁽¹⁾ عن داره»، بل كما

قال:

غريب بين أهله مقيم صحيح وهو في المعنى سقيم

والقلا: البغض، أي: منك.

ومتحول: بمعنى تحول، وفي نسخة: (البلا)، يعني: لا أتحول عنه للسلو، أما

للوصل فهو ليس في قدرتي⁽²⁾.

أشار للغريب: وهو ما انفرد به راو يحمل التفرد، غير مخالف لأقوى منه⁽³⁾.

شروطه:

(1) أن يجبر به عدد يحصل العلم الضروري بصدق خبرهم.

(2) أن تحيل العادة تواطؤهم على الكذب.

(3) أن يكون خبرهم مستنداً إلى الحس.

(4) أن تكون هذه الشروط في كل طبقات السند.

أقسامه:

(1) المتواتر اللفظي: وهو ما تواتر لفظه ومعناه.

مثاله حديث: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار» أخرجه البخاري [110].

(2) المتواتر المعنوي: هو ما تواتر معناه فقط.

مثل: أحاديث رفع اليدين في الدعاء. انظر: «شرح شرح النخبة» لملا علي القاري، (ص [162] فما بعدها)،

وقد ألف العلماء فيه مصنفات من أشهرها:

«الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة» للسيوطي.

- «قطف الأزهار» للسيوطي، وهو تلخيص للكتاب السابق.

- «نظم المتناثر من الحديث المتواتر» لمحمد بن جعفر الكتاني.

(1) في «أ»: «غريباً».

(2) في «ج»: «قدرته».

(3) مثاله حديث: «إنما الأعمال بالنيات» تفرد به عن رسول الله ﷺ عمر بن الخطاب ثم علقمة عنه،

ثم محمد بن إبراهيم التيمي عنه، ثم عنه يحيى بن سعيد الأنصاري ثم اشتهر.

تنبيه:

قسموا القلا والترك إلى ثلاثة:

الأول- صد الدلال والحق.

الثاني- صد المعاتبة على أمر يحصل⁽¹⁾.

الثالث- ونعوذ بالله منه صد الملل، ومن الملح:

لو صد عني دلالا أو معاتبة لكنت أرجو لكسر القلب يجبر
لكن ملالا فلا أرجو تعطفه وصل الزجاج عسير حين ينكسر

ولآخر:

إن⁽²⁾ القلوب إذا تنافر ودها مثل الزجاجه كسرهما لا يجبر

[قال]⁽³⁾:

[فرفقا بمقطوع الوسائل ماله إليك سبيل لا ولا عنك معدل]

أقول: (رفقا) معمول لمحذوف، (وماله إليه⁽⁴⁾ سبيل) كالتأكيد لما قبله، كقوله

بعد (لا) (ومعدل)⁽⁵⁾، بمعنى: عدول.

= قلت: أطلق بعض العلماء على الغريب اسم «الفرد» أيضاً على أنها مترادفان، وغاير بينهما البعض، وعدهما ابن حجر مترادفين في اللغة والاصطلاح إلا أن (الفرد) أكثر ما يطلق على (الفرد المطلق) والغريب يطلق على (الفرد النسبي).

والفرد المطلق: هو ما كانت الغرابة فيه في أصل السند.

والفرد النسبي: هو ما كانت الغرابة فيه أثناء السند. انظر: «نزهة النظر» (ص[78]، فما بعدها).

(1) في «أ»: «حصل».

(2) في «ج»: «أما»، وفي «أ»: «كأن».

(3) زيادة من «أ».

(4) في «ج» و«أ»: «وماله إليك».

(5) في «ج»: «كقوله بعد لا ولا عنك معدل».

أشار للمقطع: وهو ما أضيف للتابعين فمن دونهم⁽¹⁾ كما سبقت الإشارة له.
و(ما): واقعة على الحديث، أو الخبر، أو الأثر، على الخلاف السابق فليفهم.

قال:

[فلا زلت في عزمي ورفعاً ولا زلت تعلو بالتجني فأنزل]
أقول: (لا) دعائية، و(التجني): ضد التدلل، وقد سبق، وفي البيت براعة المقطع،
وهو⁽²⁾ ختم الكلام بما يشير لقطعه عند [الزيق]⁽³⁾.

كقوله:

بقيت بقاء الدهريا كهف أهله وهذا دعاء للبرية نافع
أشار للعالي: وهو ما قلت وسائطه⁽⁴⁾، والنازل: ضده، والأول أشرف⁽⁵⁾، ما لم
تكن رجال الثاني أعرف.

قال:

[أوري بسعدى والرياب وزينب وأنت الذي تعنى وأنت المؤمل]
أقول: أسلفنا الكلام في ذلك أول الكتاب، قيل (التورية): من الورا كأنه جعل
أحد المعنيين وراءه، أي: خلفه، لأنه لم يرده.

(1) من قول أو فعل.

فمثال المقطوع القولي: قول الحسن البصري في الصلاة خلف المبتدع: «صل وعليه بدعته».
ومثال المقطوع الفعل: قول إبراهيم بن محمد بن المنتشر: «كان مسروق يرخي الستر بينه وبين أهله، ويقبل
على صلاته ويخليهم وديانهم».

(2) في «أ»: «وهي».

(3) كذا في «الأصل» و«ج».

(4) أي رجال إسناده.

(5) ولهذا ذهب الحاكم وغيره إلى أن طلب العلو في الإسناد مستحب. «معرفة علوم الحديث» ص [113].

قال الإمام أحمد: «طلب الإسناد العالي سنة عن سلف»، وقال ابن المديني: «النزول شؤم»، وقيل ليحيى
ابن معين، ما تشتهي؟ فقال: «بيت خال وإسناد عال».

أقول: بل من الإراءة، لأنه يري السامع المعنيين، وإن كان المراد أحدهما.

إن قلت: لم يذكر سعدى وما عطف عليها، قلت: بعد تسليم أن المراد أوري في هذه / 20 / القصيدة فليس (حصراً)⁽¹⁾، بل المراد: أذكر ألفاظاً تورية، فاندرج ألفاظ المصطلح.

قال:

[فخذ أولاً من آخر ثم أولاً من النصف منه فهو فيه مكمل]

[أبر إذا أقسمت أني أحبه⁽²⁾ أهيم وقلبي بالصباية مشعل]

أقول: يعني خذ اللفظ الأول من البيت الآخر⁽³⁾، ثم الأول من نصفه، فاسم محبوه فيما أخذته بقطع النظر عن (هيئته) في النظم فهو: (إبراهيم)، ويحتمل أنه أراد فخذ أخذاً أولاً من جهة الآخر - يعني - خذ⁽⁴⁾ (بر) من الكلمة الأولى، ثم خذ في الأول من نصفه، وهو (اه)، وكلاهما من أسائه تعالى، وإن كان الثاني أعجمياً، ويشير له أوري... إلخ.

أو أنه أشار لحاله، وأنه يهيم، ومع ذلك يبرأ، أي: يسلم من الفجور، لأن حبه غير مذموم شرعاً.

[والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى [أعلم]⁽⁵⁾]⁽⁶⁾.

(1) في «ج»: «حصراً».

(2) في «أ»: «بحبه».

(3) في «ج»: «من أول البيت الأخير».

(4) في «أ»: «فخذ».

(5) سقط من الأصل.

(6) ليس في «ج».

[وقد كمل⁽¹⁾ بعيد⁽²⁾ صلاة الجمعة سادس عشر صفر⁽³⁾ سنة سبع وسبعين ومائة وألف⁽⁴⁾، بمسجد سيدنا ومولانا الإمام الحسين، سبط رسول الله ﷺ⁽⁵⁾ والحمد لله وحده⁽⁶⁾ .

تم هذا الشرح المبارك بحمد الله وعونه وحسن توفيقه وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم⁽⁷⁾ [8].



(1) في «ج»: «قال الشارح رَحْمَةُ اللَّهِ وَقَدْ كَمَلَ».

(2) في «ج»: «بعد».

(3) في «ج»: «صفر الخير».

(4) في «ج»: «سنة سبع وسبعين وسبع مئة».

(5) في «ج»: زيادة: «وعلى آله وأصحابه أجمعين».

(6) في «ج»: «والحمد لله رب العالمين آمين».

(7) ورد في حاشية «الأصل» ما نصه: «نقل من نسخة المؤلف رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ، سود في غرة جمادى الأولى سنة 1218 ثمانية عشر ومائتين وألف من الهجرة النبوية بخط محمد غنيم السنان».

(8) في «أ»: «وقد فرغ كتابة بعيد الظهر، الذي هو ظهر يوم الأربعاء المبارك، الموافق لسبعة أيام مضت من شهر ذي القعدة المحرم من عام (1280هـ)، ثمانون ومائتان بعد الألف من هجرة من خلق على أكمل وصف، على يد راجي لطف المنان: محمد بن الروبي رمضان، غفر الله له ولوالديه والمسلمين آمين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم».

قال محققه غفر الله له: فرغت منه يوم الاثنين 4 شوال 1431 الموافق ل 13 شتنبر 2010 بمدينة مكناس حفظها الله من كل بأس وسائر بلاد المسلمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.